محضر الجلسة رقم 024

التاريخ: الثلاثاء 15 جمادى الآخرة 1443هـ (18 يناير 2022م).
الرئاسة: المستشار السيد أحمد اخشيشين، الخليفة الثاني للرئيس.
التوقيت: ست وثلاثون دقيقة، ابتداء من الساعة الخامسة والدقيقة الواحدة والثلاثين مساء.
جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على:

1. مشروع قانون رقم 62.20 يوافق بموجبه على الاتفاقية المتعلقة بالتعاون في مجال حماية وتدبير وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للساحل الأطلسي بمنطقة إفريقيا الغربية والوسطى والجنوبية (اتفاقية أبيدجان)، المعتمدة بأبيدجان في 23 مارس 1981 وعلى البروتوكول الملحق بها المتعلق بالتعاون في ميدان الوقاية من التلوث في الحالات الصعبة، المعتمد بأبيدجان في 23 مارس 1981، كما تم تعديله في 2011 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالتلوث الناجم عن المصادر والأنشطة البرية، المعتمد بغران باسام (الكوت ديفوار) في 12 يونيو 2012 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالقواعد والمعايير البيئية المطبقة في مجال التنقيب واستغلال النفط والغاز في البحر، المعتمد بأبيدجان في 2 يوليو 2019 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالتدبير المندمج للمناطق الساحلية، المعتمد بأبيدجان في 2 يوليو 2019؛
2. مشروع قانون رقم 12.21 يوافق بموجبه على الاتفاق–الإطار للتعاون في ميداني الطاقة والمعادن بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية التشاد، الموقع بالرباط في 26 أكتوبر 2020؛
3. مشروع قانون رقم 21.21 يوافق بموجبه على بروتوكول عام 1988 المتعلق بالاتفاقية الدولية لخطوط التحميل، لعام 1966، المعتمد بلندن في 11 نوفمبر 1988؛
4. مشروع قانون رقم 25.21 يوافق بموجبه على النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي الذي اعتمده مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي في دورته الأربعين المنعقدة بكوناكري (غينيا) من 9 إلى 12 ديسمبر 2013؛
5. مشروع قانون رقم 42.21 يوافق بموجبه على اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية؛
6. مشروع قانون رقم 45.21 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون العسكري بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية صربيا، الموقع بالرباط في 5 ماي 2021؛
7. مشروع قانون رقم 47.21 يوافق بموجبه على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة، المعتمدة بنيويورك في 20 ديسمبر 2018؛
8. مشروع قانون رقم 49.21 يوافق بموجبه على ميثاق الشباب الأفريقي، المعتمد ببانجول (غامبيا) في 2 يوليو 2006؛
9. مشروع قانون رقم 52.21 يوافق بموجبه على اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن أمن الفضاء الإلكتروني وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي، المعتمدة بمالابو (غينيا الاستوائية) في 27 يونيو 2014؛
10. مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019.

المستشار السيد أحمد اخشيشين، رئيس الجلسة:

في مستهل هته الجلسة المخصصة للتشريع، أود أن أرحب بالسادة الوزراء الذين سيشاركون معنا فعالية هته الجلسة.

وأعلن عن افتتاح الجلسة التشريعية.

السادة المستشارين، السيدات المستشارات،

شكرا.

السادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يخصص المجلس هته الجلسة التشريعية للدراسة والتصويت على:

1. مشروع قانون رقم 62.20 يوافق بموجبه على الاتفاقية المتعلقة بالتعاون في مجال حماية وتدبير وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للساحل الأطلسي بمنطقة إفريقيا الغربية والوسطى والجنوبية (اتفاقية أبيدجان)، المعتمدة بأبيدجان في 23 مارس 1981 وعلى البروتوكول الملحق بها المتعلق بالتعاون في ميدان الوقاية من التلوث في الحالات الصعبة، المعتمد بأبيدجان في 23 مارس 1981، كما تم تعديله في 2011 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالتلوث الناجم عن المصادر والأنشطة البرية، المعتمد بغران باسام (الكوت ديفوار) في 12 يونيو 2012 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالقواعد والمعايير البيئية المطبقة في مجال التنقيب واستغلال النفط والغاز في البحر، المعتمد بأبيدجان في 2 يوليو 2019 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالتدبير المندمج للمناطق الساحلية، المعتمد كذلك بأبيدجان في 2 يوليو 2019؛
2. مشروع قانون رقم 12.21 يوافق بموجبه على الاتفاق–الإطار للتعاون في ميداني الطاقة والمعادن بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية التشاد، الموقع بالرباط في 26 أكتوبر 2020؛
3. مشروع قانون رقم 21.21 يوافق بموجبه على بروتوكول عام 1988 المتعلق بالاتفاقية الدولية لخطوط التحميل، لعام 1966، المعتمد

بلندن في 11 نونبر 1988؛

4. مشروع قانون رقم 25.21 يوافق بموجبه على النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي الذي اعتمده مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي في دورته الأربعين المنعقدة بكوناكري (غينيا) من 9 إلى 12 ديسمبر 2013؛
5. مشروع قانون رقم 42.21 يوافق بموجبه على اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية؛
6. مشروع قانون رقم 45.21 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون العسكري بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية صربيا، الموقع بالرباط في 5 ماي 2021؛
7. مشروع قانون رقم 47.21 يوافق بموجبه على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة، المعتمدة بنيويورك في 20 ديسمبر 2018؛
8. مشروع قانون رقم 49.21 يوافق بموجبه على ميثاق الشباب الأفريقي، المعتمد ببانجول (غامبيا) في 2 يوليو 2006؛
9. مشروع قانون رقم 52.21 يوافق بموجبه على اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن أمن الفضاء الإلكتروني وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي، المعتمدة بمالابو(غينيا الاستوائية) في 27 يونيو 2014؛
10. مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019.

للإشارة فإن جميع مشاريع القوانين سالفة الذكر والمعروضة على أنظاركم محالة على المجلس من مجلس النواب.

قبل الشروع في مباشرة جدول الأعمال، أذكر أن ندوة الرؤساء اتفقت خلال اجتماعها المنعقد صباح هذا اليوم، على أن تسلم المداخلات فيما يخص مشاريع القوانين الرامية إلى المصادقة على الاتفاقيات الدولية مكتوبة، ويمكن للفرق والمجموعات وأعضاء المجلس غير المنتسبين قراءة مداخلاتهم فيما يتعلق بمشروع قانون التصفية، في حدود نصف المدة الزمنية التي تم الاتفاق عليها سالفا في الجلسة التشريعية، وذلك بشكل استثنائي، مراعاة كما تعلمون لظروف تفشي وباء كورونا المحيطة بنا.

وعليه، سنستهل هذه الجلسة بالدراسة والتصويت على مشاريع القوانين الرامية إلى المصادقة على اتفاقيات دولية وعددها تسعة (9).

وأعطي الكلمة للحكومة لتقديم مشاريع القوانين دفعة واحدة.

السيد الوزير، تفضلوا.

السيد ناصر بوريطة، وزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون الأفاضل،

أتشرف بأن أستعرض أمام مجلسكم الموقر حزمة من الاتفاقيات الدولية، هي موضوع مشاريع القوانين للموافقة عليها، في إطار المسطرة الدستورية للمصادقة.

تندرج هاذ الاتفاقيات في سياق تفعيل التوجيهات الملكية السامية بشأن توسيع شبكات شراكات المملكة المغربية وتنويع مجالات تعاونها مع الدول الشقيقة والصديقة ومنظمات إقليمية ودولية.

تشمل النصوص المعروضة على مجلسكم الموقر، اتفاقيتان ثنائيتان مع كل من تشاد وصربيا، خمس اتفاقيات إقليمية، ثلاثة منها في إطار إفريقي و2 في إطار جامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي.

وأخيرا، اتفاقيتان تهمان العمل المتعدد الأطراف.

على المستوى الثنائي، الاتفاق الأول وقع بالرباط في 2020 مع جمهورية التشاد ويتعلق بالتعاون في مجالي الطاقة والمعادن ويهدف إلى وضع إطار للتعاون في مجالات الكهرباء والطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية وقطاع المعادن.

ويهم الاتفاق تكثيف التشاور من خلال لجنة مشتركة يعهد لها بالموافقة على الأنشطة التي يتم إنجازها في إطار ومراقبة سيرها.

الاتفاق الثنائي الثاني مع صربيا، الموقع في 5 ماي 2021، ويخص التعاون العسكري، ويهدف إلى وضع إطار قانوني للتعاون في مجال التكوين والتدريب وصناعة الدفاع والدعم اللوجستيكي والأمن وتبادل التجارب والخبرات والصحة العسكرية.

على الصعيد الإقليمي، كاينة خمسة (5) ديال الإتفاقيات، ثلاثة (3) كتهم المجال الإفريقي، وجوج (2): واحدة كتهم المجال العربي والأخرى المجال الإسلامي.

فيما يتعلق بالمجال الإفريقي، الأولى هي ميثاق الشباب الإفريقي المعتمد في يونيو 2006، من طرف قمة الاتحاد الإفريقي ببانجول في غامبيا، وينص هذا الميثاق على تكريس حقوق وحريات الشباب، تشجيع سياسة وطنية وبرنامج وطني للشباب وتعزيز برامج بناء القدرات للقيادات الشابة في إفريقيا.

الاتفاق الثاني: يهم أمن الفضاء الإلكتروني وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي المعتمد بمالابو في 2014، ويهدف إلى وضع مبادئ في إطار قانوني لحماية البيانات ذات الطابع الشخصي وتعزيز المواءمة الإقليمية للتدابير التشريعية والتنظيمية لمكافحة الجريمة الإلكترونية؛

الاتفاق الثالث: هو في مجال حماية وتدبير وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للساحل الأطلسي بمنطقة إفريقيا الغربية والوسطى والجنوبية، وكيشمل كذلك أربعة د البروتوكولات:

- الأول: البرتوكول في ميدان الوقاية من التلوث في الحالات الصعبة؛
- الثان: التلوث الناجم عن المصادر والأنشطة البرية؛
- والثالث: متعلق بالقواعد والمعايير البيئية المطبقة على أنشطة التنقيب

واستغلال النفط؛

ـ والأخير: مرتبط بالتدبير المندمج للمناطق الساحلية.

الاتفاق اللي كاين على الصعيد العربي هو نص اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية، اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية في 2003 وعدل في 2017.

ويهدف إلى إنشاء منطقة تجارة حرة فالخدمات بين الدول العربية من خلال وضع إطار عام للتحرير التدريجي لتجارة الخدمات بين الدول العربية.

على المستوى الإسلامي: وقعت المملكة المغربية في 25 فبراير على النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي، المعتمد من قبل مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي بكوناكري في 2013، يتيح الاتفاق الانضمام لهاذ المؤسسة المتخصصة التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي، مقرها في كازاخستان، وتهدف الاستفادة من خدماتها، سواء في إطار تمويل مشاريع وبحوث في المجال الفلاحي أو مجال إدخال التكنولوجيا وأساليب ونماذج جديدة في هذا القطاع الحيوي لبلادنا.

وأخيرا، على المستوى المتعدد الأطراف، السيد الرئيس، السيدات والسادة المستشارين، معروض على موافقة مجلسكم اتفاقيتان:

- الأولى: اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة المعتمدة في نيويورك في 2018، والمعروفة باتفاقية سنغافورة، وتنضاف هاذ الاتفاقية لمنظومة إنفاذ التسويات التجارية الدولية، تكميلا لاتفاقية نيويورك لسنة 58، واتفاقية لاهاي لـ 2005، بشأن اتفاقات محكمة التحكيم الدولية، ويندرج انضمام المغرب إلى هذه الاتفاقية في إطار مساعيه لاستقطاب وتشجيع الاستثمارات الأجنبية، بما في ذلك عن طريق تكريس الوساطة كخيار لتسوية النزاعات التجارية والدولية، يتم اللجوء إليها ربحا للوقت والتكلفة وتخفيف الضغط على المحاكم التجارية.
- أخيرا: بروتوكول عام 88 المتعلق بالاتفاقية الدولية لخطوط التحميل، لعام 1966، والمعتمدة بلندن في سنة 2000.

يندرج انضمام المغرب لهاد البروتوكول في سياق ملاءمة التشريعات الوطنية مع ضوابط المنظمة البحرية الدولية، وينص على مجموعة من التعديلات والإضافات إلى القواعد المنظمة، بما في ذلك الخرائط الدائمة والمؤقتة والملحقة بها، بما يسهم في تعزيز السلامة البحرية ومجال تطوير وتوحيد مسطرة المعاينات.

باختصار، هاذ الاتفاقيات يمكن ناخذو منها ثلاثة (3) ديال العناصر:

- العنصر الأول: هو أن المغرب يعني بحجم الاتفاقيات اللي كيوقع عليها، أصبح شريكا موثوقا لدى مجموعة من الدول والمنظمات، اللي كتسعى إلى تعزيز الإطار القانوني فعلاقتها مع المملكة المغربية، بالنظر إلى الاستقرار، بالنظر إلى حتى ذاك (la visibilité) اللي كيعطي المغرب لشركائه؛
- النقطة الثانية: أن هاذ الاتفاقيات كتهم مجالات جغرافية عندها الأولوية فالسياسة الخارجية للمملكة وفق توجيهات جلالة الملك، سواء إفريقيا أو العالم العربي وأوروبا أو العالم الإسلامي.

كتهم كذلك منظمات، المغرب فيها عضو نشيط، كمنظمة الإتحاد الإفريقي، جامعة الدول العربية، ومنظمة التعاون الإسلامي، وكتهم مجالات اللي عندها واحد الأهمية خاصة بالنسبة للمغرب، سواء في المجال التجاري، سواء في المجال العسكري، الأمن الغذائي أو البيئة.

- الملاحظة الثالثة: هي أن مجموعة مثل هاد الاتفاقيات كتهم كذلك، كيفاش المغرب يوصل إلى بعض القواعد والمعايير الدولية العليا، سواء في مجال حماية البيانات الشخصية، في مجال النقل البحري، أو في مجال الوساطة في القضايا التجارية، مما كيخلي التشريعات الوطنية كتاخذ الممارسات الأحسن على المستوى الإقليمي والدولي.

هذه هي الاتفاقيات السيد الرئيس المحترم.

شكرا.

<u>السيد رئيس الجلسة:</u>

شكرا السيد الوزير على التقديم المستفيض لمضامين الاتفاقيات المعروضة على أنظار المجلس.

أذكر أنه تأسيسا على اتفاق ندوة الرؤساء، سنكتفي بالتقرير المكتوب لمقرر لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج، حول مشاريع الاتفاقيات الدولية، الذي وزع ورقيا وإلكترونيا.

بالنسبة للمناقشة كذلك، وبناء على مخرجات ندوة الرؤساء، أطلب من مكونات المجلس تسليم مداخلاتها المكتوبة قصد إدراجها في المحضر.

ننتقل الآن للتصويت على مشاريع القوانين كل على حدة، وأبدأ بالمشروع الأول:

أعرض للتصويت مشروع القانون رقم 62.20 يوافق بموجبه على الاتفاقية المتعلقة بالتعاون في مجال حماية وتدبير وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للساحل الأطلسي بمنطقة إفريقيا الغربية والوسطى والجنوبية (اتفاقية أبيدجان، المعتمدة بأبيدجان في 23 مارس 1981) وكذا البروتوكولات الملحق بها (المتعلق بالتعاون في ميدان الوقاية من التلوث في الحالات الصعبة، المعتمد بأبيدجان في 23 مارس 1981، كما تم تعديله في 2011 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالتلوث الناجم عن المصادر والأنشطة البرية، المعتمد بغران باسام (الكوت ديفوار) في 12 يونيو 2012 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالقواعد والمعايير البيئية المطبقة في مجال التنقيب واستغلال النفط والغاز في البحر، المعتمد بأبيدجان في 2 يوليو 2019 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالتدبير المندمج للمناطق الساحلية، المعتمد بأبيدجان في 2 يوليو 2019):

الموافقون: الإجماع؛
المعارضون: لا أحد؛
الممتنعون: لا أحد.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 62.20** (يوافق بموجبه على الاتفاقية المتعلقة بالتعاون في مجال حماية وتدبير وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للساحل الأطلسي بمنطقة إفريقيا الغربية والوسطى والجنوبية (اتفاقية أبيدجان)، المعتمدة بأبيدجان في 23 مارس 1981 وعلى البروتوكول الملحق بها المتعلق بالتعاون في ميدان الوقاية من التلوث في الحالات الصعبة، المعتمد بأبيدجان في 23 مارس 1981، كما تم تعديله في 2011 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالتلوث الناجم عن المصادر والأنشطة البرية، المعتمد بغران باسام (الكوت ديفوار) في 12 يونيو 2012 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالقواعد والمعايير البيئية المطبقة في مجال التنقيب واستغلال النفط والغاز في البحر، المعتمد بأبيدجان في 2 يوليو 2019 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالتدبير المندمج للمناطق الساحلية، المعتمد بأبيدجان في 2 يوليو 2019).

أمر الآن للتصويت مشروع القانون رقم 12.21 يوافق بموجبه على الاتفاق–الإطار للتعاون في ميداني الطاقة والمعادن بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية التشاد، الموقع بالرباط في 26 أكتوبر 2020:

الموافقون: الإجماع؛
المعارضون: لا أحد؛
الممتنعون: لا أحد.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 12.21** (يوافق بموجبه على الاتفاق–الإطار للتعاون في ميداني الطاقة والمعادن بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية التشاد، الموقع بالرباط في 26 أكتوبر 2020).

أعرض للتصويت مشروع القانون رقم 21.21 يوافق بموجبه على بروتوكول عام 1988 المتعلق بالاتفاقية الدولية لخطوط التحميل، لعام 1966، المعتمد بلندن في 11 نوفمبر 1988:

الموافقون: الإجماع؛
المعارضون: لا أحد؛
الممتنعون: لا أحد.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 21.21** (يوافق بموجبه على بروتوكول عام 1988 المتعلق بالاتفاقية الدولية لخطوط التحميل، لعام 1966، المعتمد بلندن في 11 نوفمبر 1988).

4- أعرض للتصويت مشروع القانون رقم 25.21 يوافق بموجبه على النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي الذي اعتمده مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي في دورته الأربعين المنعقدة بكوناكري (غينيا) من 9 إلى 12 ديسمبر 2013:

الموافقون: الإجماع؛
المعارضون: لا أحد؛
الممتنعون: لا أحد.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 25.21** (يوافق بموجبه على النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي الذي اعتمده مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي في دورته الأربعين المنعقدة بكوناكري (غينيا) من 9 إلى 12 ديسمبر 2013).

أعرض الآن للتصويت مشروع القانون رقم 42.21 يوافق بموجبه على اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية:

الموافقون: الإجماع؛
المعارضون: لا أحد؛
الممتنعون: لا أحد.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 42.21 ي**وافق بموجبه على اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية.

أعرض الآن للتصويت مشروع القانون رقم 45.21 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون العسكري بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية صربيا، الموقع بالرباط في 5 ماي 2021:

الموافقون: الإجماع؛
المعارضون: لا أحد؛
الممتنعون: لا أحد.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 45.21** يوافق بموجبه على اتفاق التعاون العسكري بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية صربيا، الموقع بالرباط في 5 ماي 2021.

أعرض للتصويت مشروع القانون رقم 47.21 يوافق بموجبه على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة، المعتمدة بنيويورك في 20 ديسمبر 2018:

الموافقون: الإجماع؛
المعارضون: لا أحد؛
الممتنعون: لا أحد.

إذن، وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 47.21 يوافق بموجبه على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة، المعتمدة بنيويورك في 20 ديسمبر 2018.

أعرض الآن للتصويت مشروع القانون رقم 49.21 يوافق بموجبه على ميثاق

الشباب الأفريقي، المعتمد ببانجول (غامبيا) في 2 يوليو 2006:

الموافقون: الإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 49.21** يوافق بموجبه على ميثاق الشباب الأفريقي، المعتمد ببانجول (غامبيا) في 2 يوليو 2006.

تاسعا وأخيرا، أعرض للتصويت مشروع القانون رقم 52.21 يوافق بموجبه على اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن أمن الفضاء الإلكتروني وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي، المعتمدة بمالابو (غينيا الاستوائية) في 27 يونيو 2014:

الموافقون: الإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 52.21 يوافق بموجبه على اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن أمن الفضاء الإلكتروني وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي** (المعتمدة بمالابو (غينيا الاستوائية) في 27 يونيو 2014).

شكرا للسيد الوزير على حسن المساهمة في وقائع هذه الجلسة التشريعية.

وننتقل.. مرحبا بالسيد الوزير، للدراسة والتصويت على مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019.

وأحيل الكلمة للسيد الوزير لتقديم المشروع.

تفضل السيد الوزير.

<u>السيد فوزي لقجع، وزير منتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية، مكلف بالميزانية:</u>

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يسعدني أن ألتقي بكم اليوم من جديد، لأقدم أمام مجلسكم الموقر مشروع قانون التصفية المتعلق بتنفيذ قانون المالية لسنة 2019، الذي تم إيداعه بطبيعة الحال داخل البرلمان، وفقا للآجال المنصوص عليها في الفصل 76 من الدستور، والمادة 65 من القانون التنظيمي لقانون المالية.

اسمحوا لي بداية، أن أشكر السيدات والسادة المستشارين على العناية التي تم إيلاؤها لهذا المشروع أثناء دراسة مختلف مواده، والتنويه بالجدية التي طبعت مناقشة المشروع من طرف لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية بمجلسكم الموقر، وهو ما يدل دلالة قاطعة على الأهمية التي يحظى بها هذا المشروع، باعتباره آلية مهمة لتقوية مبادئ الحكامة الجيدة وترسيخ ثقافة ربط ممارسة المسؤولية بالمحاسبة.

لقد تم إرفاق مشروع قانون التصفية هذا، بكل من التقرير حول "نجاعة الأداء" وتقرير "افتحاص نجاعة الأداء"، وذلك تطبيقا أيضا لمقتضيات المادة 66 من القانون التنظيمي لقانون المالية.

ويجسد هذان التقريران ثمرة لمجهودات مبذولة خلال سنوات، في إطار تفعيل آلية التدبير المرتكز على النتائج الذي يكرس الانتقال من منطق الوسائل إلى منطق تتبع النتائج، وهو الأمر الذي ساهم لا محالة في تحسين شفافية ومقروئية ميزانية الدولة والارتقاء بمستوى النقاش حول تنفيذ قوانين المالية نحو مساءلة مدى نجاعة البرامج والسياسات العمومية المعتمدة.

وفي هذا الصدد، وكما تعلمون، يشكل التقرير السنوي حول "نجاعة الأداء"، الذي تعده مصالح وزارة الاقتصاد والمالية، ملخصا لتقارير "نجاعة الأداء" المعدة من طرف القطاعات الوزارية أو المؤسسات.

وبخصوص تقرير "نجاعة الأداء" لسنة 2019، فقد شمل 36 قطاعا وزاريا ومؤسسة، أي كل القطاعات التي انخرطت في هذه المنظومة منذ سنوات، بمجموع برامج ميزانياتية بلغت 121 برنامجا، حدد لها ما يناهز 422 هدفا، منها 97 هدفا مستجيبا لمقاربة النوع الاجتماعي.

ولقياس مدى بلوغ هذه الأهداف، تم تحديد 889 مؤشرا، بما في ذلك 178 مؤشرا مستجيبا، لمقاربة النوع.

وإجمالا، فقد بلغ متوسط الأهداف حسب البرامج 3.48، علما أن العدد المرجعي يعني (le nombre de référence) هو ثلاثة د الأهداف، بينما بلغ متوسط المؤشرات حسب الأهداف 2.1، علما أن العدد المرجعي هو ثلاث مؤشرات.

ذلك، وأنه وبفضل جهود المواكبة والتقويم المستمرين، تميز تطور تركيبة المؤشرات بين سنتي 2018.2019 لارتفاع حصة مؤشرات نجاعة الأداء من 52 إلى 57، وتبقى هذه النسبة بطبيعة الحال محدودة بالنسبة إلى طموح يراودنا جميعا لبلوغ 100% من هذه المؤشرات الدالة على نجاعة السياسة العمومية.

كما انتقلت مؤشرات الفعالية السوسيو اقتصادية التي تعكس الآثار المنتظرة للسياسات العمومية على معيش المواطنين، من حيث الواقع الاقتصادي والاجتماعي من 66% سنة 2018 إلى 67% سنة 2019، وهذا أيضا يعد عملا لزم الرفع من وثيرته لبلوغ مستويات أعلى.

حضرات السيدات والسادة،

تجدر الإشارة، إلى أنه بالنسبة لأكثر من قطاع ومؤسسة معنية بتقييم نجاعة أدائها، فقد تراوحت نسب بلوغ هذه النجاعة بمعدلات تختلف من قطاع إلى آخر، حيث تراوحت نسبة تحقيق التوقعات ما بين 21% و100% سنة 2019، وذلك بمعدل بلغ 51%، بطبيعة الحال هاد المعدل

نتاع بلوغ الأهداف نتاع 51% يخفي الاختلافات الواضحة والتباينات بين بلوغها من قطاع إلى آخر.

وتجدر الإشارة أيضا، إلى أنه بالنسبة لأكثر من قطاع ومؤسسة معنية، هاذ الضعف النسبي في تحقيق بعض النتائج مرتبطة أساسا بعوامل داخلية، خصوصا بتعبئة الوعاء العقاري المخصص للمشاريع الاستثمارية وإخلال بعض ناثلي الصفقات العمومية بالتزامات تعاقدية وصعوبة التحكم في تحقيق بعض الأهداف التي تعرف تعدد المتدخلين.

إذن كلها قراءات تجدون تفاصيلها بطبيعة الحال في تقرير "نجاعة الأداء"، الذي يوضح حسب كل قطاع ومؤسسة أهم الأسباب، أهم النتائج أولا التي تم بلوغها، وأهم الأسباب التي حالت دون بلوغ النتائج النهائية والتامة.

السيدات والسادة المستشارين،

إضافة أخرى، عرفها هاذ المشروع برسم سنة 2019، هو إرفاق هاد المشروع بتقرير حول "الموارد المرصودة للجماعات الترابية"، بهدف تقديم وتحليل الموارد المعبأة كاملة من طرف الدولة لفائدة ميزانيات الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات برسم سنة 2019، وهو ما سيمكنكم جميعا من القيام بقراءة واضحة للعلاقة المالية القائمة بين الدولة ومالية الجماعات المحلية والترابية بشكل متكامل وكامل.

السيدات والسادة المستشارين،

يقوم مشروع قانون التصفية لسنة 2019، بحصر وإثبات المبلغ النهائي للمداخيل المقبوضة والنفقات المنجزة بطبيعة الحال المتعلقة برسم السنة المالية لـ 2019، نعمل من خلال التصويت ودراسة مشروع قانون المالية على حصر وعلى توقع نفقات ومداخيل الدولة، ويعمل قانون التصفية على حصرها وإثباتها بشكل نهائي.

وفيما يخص سنة 2019، فقد عرف تنفيذ الميزانية سواء فيما يخص الميزانية العامة ولا الحسابات الخصوصية، أو مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة، على الشكل الآتي:

- ✓ **النفقات:** بلغت برسم سنة 2019: 365.65 مليار درهم؛
- ✓ **فيما يخص الموارد:** بلغت التقديرات التي صوتنا عليها برسم إعداد مشروع قانون المالية 2019،: 329.62 وتم تحصيل: 365.96 مليار درهم، أي بنسبة إنجاز بلغت 111.02%؛
- ✓ **فيما يتعلق بالحسابات الخصوصية للخزينة:** بلغت النفقات المنجزة ما مجموعه 90.90 مليار درهم، والموارد حددها قانون المالية في 85.08 مليار درهم، وتم تحصيل 101.36 مليار درهم؛
- ✓ **وفيما يخص مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة أو ما يعرف بـ les (SIGMA:** سجلت نفقات الاستغلال ما مجموعه 2.06 مليار درهم، وموارد الاستغلال لهذه المرافق تم توقع 4.48 وتم تحصيل 4.68 مليار درهم، في حين بلغت نفقات الاستثمار لهذه المرافق: 1.23 مليار درهم، سجلت التقديرات 3.63 وتم تحصيل ما مجموعه 3.69 مليار درهم.

السيدات والسادة المستشارين،

لابد من التذكير أن النشاط الاقتصادي الوطني قد تأثر خلال سنة 2019، من جهة بسوء الظروف المناخية، ومن جهة أخرى بمحيط خارجي غير ملائم بشكل عام، مما أدى إلى تراجع الناتج الداخلي الخام، حيث انتقل من نمو يساوي 3.2% برسم سنة 2018 إلى 2.5% برسم سنة 2019، وبالتالي فالتوقعات الخاصة لقانون المالية للسنة المالية 2019 تحققت بنسب إجمالية حددت الموارد 113% يعني دخلنا 13% أكثر من التوقعات اللي توقعناها في إطار مشروع قانون المالية، والتكاليف أي المصاريف أنجزت في حدود 98% أي بناقص 2% بالنسبة للتوقعات اللي تمت في قانون المالية.

كنتيجة لذلك، فقد تم حصر عجز الميزانية في حدود 3.6% من الناتج الداخلي العام، الذي يعتبر مقبولا جدا في ظروف طبعتها التحولات المهمة كما سلف الذكر والظروف المناخية الصعبة.

تلكم، باختصار أيها السيدات والسادة المستشارين، أهم المعطيات والأرقام التفصيلية لمشروع قانون التصفية لسنة 2019، وأحيطكم علما أن مصالح وزارة الاقتصاد والمالية هي الآن بصدد وضع آخر اللمسات على مشروع قانون التصفية لسنة 2020، والذي سيتم تقديمه إلى البرلمان قبل نهاية الربع الأول من سنة 2022، أي قبل نهاية مارس 2022 إن شاء الله، تفعيلا لمقتضيات القانون التنظيمي لقانون المالية.

أشكر لكم حسن الاهتمام.

والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير على مختلف التوضيحات المرتبطة بهذا القانون.

الكلمة الآن لمقرر لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية لتقديم تقرير اللجنة.. ما محتجينوش، طيب أسيدي، عفيتو..

بقا نفتح باب المناقشة لمن أراد التدخل من الفرق أو من السادة المستشارين وفقا لما تم الاتفاق حوله اليوم في ندوة الرؤساء، هاذ الصباح.

هل هناك من طلب للكلمة؟

طيب، نعتبر بأن ما تم تداوله من معطيات كاف وواضح.

إذن ننتقل للتصويت على مواد مشروع القانون وفق المسطرة ديال التصويت مادة بمادة.

أعرض المادة الأولى من مشروع القانون على التصويت:

الموافقون: الإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

إذن **تمت المصادقة على المادة الأولى.**

المادة 2:

الموافقون: الإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

إذن **تمت الموافقة على المادة الثانية.**

المادة 3:

الموافقون: الإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

إذن **تمت المصادقة على المادة الثالثة.**

المادة 4:

الموافقون: الإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

إذن **تمت المصادقة على المادة الرابعة.**

المادة 5:

الموافقون: الإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

إذن **تمت المصادقة على المادة الخامسة من مشروع القانون.**

المادة 6:

الموافقون: الإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

إذن **تمت المصادقة على المادة السادسة من مشروع القانون.**

المادة 7:

الموافقون: الإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

تفضل، نقطة نظام؟

تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد لحسن نازهي:

شكرا السيد الرئيس.

عندنا ملاحظة على بعض المواد، ولكن فاش كنتقرا واحد، جوج، ثلاثة، مزيان تقول لينا أشنو هي المواد باش نحاولو.. ماشي كلشي بالإجماع....وخا.

السيد رئيس الجلسة:

كنذكر بالرقم بكل مادة مادة.

المادة 7:

الموافقون: الإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

إذن **تمت المصادقة على المادة السابعة.**

المادة 8:

الموافقون: الإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

إذن **تمت المصادقة على المادة الثامنة.**

المادة 9:

الموافقون: الإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

إذن **تمت الموافقة على المادة التاسعة.**

المادة 10 والأخيرة:

الموافقون= 45؛

المعارضون= 00 (لا أحد)

الممتنعون= 03.

أعرض الآن مشروع القانون برمته للتصويت:

الموافقون= 45؛

المعارضون= 00 (لا أحد)

الممتنعون= 03.

إذن تمت المصادقة، **وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية برسم السنة المالية 2019.**

بهذا نكون قد أتينا على وقائع هته الجلسة.

شكرا للجميع على المساهمة.

رفعت الجلسة.

الملحق: المداخلات المكتوبة المسلمة لرئاسة الجلسة:

I- فريق التجمع الوطني للأحرار:

1) مداخلة المستشار السيد محمد البكوري حول مجموعة من مشاريع القوانين المتعلقة بالاتفاقيات الدولية:

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

سعيد بالتدخل باسم فريق التجمع الوطني للأحرار داخل الجلسة العامة لأهنئ الحكومة المغربية ومن خلالها وزارة الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج على هذه الحزمة من مشاريع القوانين التي سنوافق بموجبها على جملة من الاتفاقات للتعاون بين مجموعة من الدول الشقيقة والصديقة والمتعلقة بمجموعة من الخدمات المتبادلة والتي تهم مجموعة من القطاعات، أبرزها الطاقة والمعادن، الاتفاقية الدولية لخطوط التحميل، الأمن الغذائي، تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية، التعاون العسكري، أمن الفضاء الإلكتروني، وحماية وتدبير وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للساحل الأطلسي بمنطقة إفريقيا الغربية والوسطى والجنوبية أو ما يطلق عليها باتفاقية أبيدجان، حيث تمت المصادقة عليها بالإجماع داخل اللجنة المختصة، شاكرا للسيدات والسادة أعضاء اللجنة المختصة، شاكرا للسيدات والسادة أعضاء اللجنة روح الإجماع الذي تعاملوا مع هذه الاتفاقيات.

السيد الرئيس المحترم،

إن فلسفة هذه الاتفاقيات تأتي في إطار الدبلوماسية السياسية التي ينهجها صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده والتي ارتكزت على جعلها دبلوماسية مغربية مبادرة لتعزيز العمق الإفريقي للمغرب، خصوصا وأننا جزء من إفريقيا ورغم مغادرتنا لمنظمة الوحدة الإفريقية منذ الثمانينات لأسباب سياسية مست وحدتنا الوطنية، فإن علاقة المغرب بالدول الإفريقية لم تتوقف والدليل توقيع المغرب منذ سنة 2000 إلى سنة 2016 لأزيد من 1000 اتفاقية وبروتوكول، ليعود المغرب في 30 يناير 2017 رسميا إلى الاتحاد الإفريقي في قمة "أديس أبابا" بعد مصادقة البرلمان المغربي على ميثاق الإتحاد الإفريقي، ويعطي هذا انطلاقته صاحب الجلالة بخطاب تاريخي لمعت فيه مقولة ملكنا الهام " إفريقيا قارتي وهي أيضا بيتي" وقولته أيضا "إن منظورنا للتعاون جنوب - جنوب واضح وثابت فبلدي يتقاسم ما لديه، دون مباهاة أو تفاخر".

السيد الرئيس المحترم،

إن المملكة المغربية بقيادة جلالة الملك تؤكد على ضرورة استقلال القرار الإفريقي على جميع المستويات حتى يكون فاعلا ولاعبا استراتيجيا على المستوى الدولي ومحققا على مستوى القارة مزيدا من النجاحات والنمو الاقتصادي والاجتماعي واستثمار الفرص من أجل بناء القدرات والكفاءات خاصة الشباب الذي تزخر به القارة، مع إعطاء دينامية جديدة للشراكات الثنائية والمتعددة بناء على الأخوة الإفريقية والتضامن والتعاون الذي في حاجة إلى إعطائه دينامية نموذجية على مستوى القارة وتقويته لصالح الشعوب والأفراد التي تعاني من عدة مشاكل كل هذا يساهم في بسط معالم الأمن والاستقرار التي تشكل القاعدة الأساسية لكل تنمية مستدامة.

السيد الرئيس المحترم،

لابد أن نشير إلى ما تضمنه تقرير النموذج التنموي الجديد والذي يدعو إلى تشجيع علاقة متجددة مع إفريقيا، على أساس "رابح-رابح" تحفز على التوجهات الاقتصادية المتخصصة مثل الصناعة والفلاحة والنسيج و صناعة السيارات والسياحة، مؤكدين على أن رهانات النموذج التنموي الجديد يمكنها أن تشكل أيضا رافعة لتعميق وتنويع الشراكة المميزة التي تربط المغرب بالاتحاد الأوروبي، مثل الطاقة الخضراء والتكنولوجيا الرقمية... والمركز المالي الجهوي الذي يمكن للبلاد من أن تصبح منصة قارية تتيح الفرص للمستثمرين الأوروبيين الباحثين عن استثمارات مثمرة.

هذه الاتفاقيات تهدف أيضا إلى مواصلة تطوير العلاقات الودية القائمة على أساس المنفعة المتبادلة بين المغرب وهذه البلدان على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، حيث بموجب هذه الاتفاقيات تتعاون الأطراف في مجال تبادل المعلومات والمعارف المكتسبة والخبرة والتجارب والمهارات وتطوير العلاقات بين الفاعلين في كل المجالات، وكذا تبادل الزيارات الميدانية وتنظيم تداريب ودورات تكوينية، إضافة إلى تسوية أي نزاع بين هذه الدول الأطراف عبر القنوات الدبلوماسية.

السيد الرئيس،

لابد أن ننوه بالاتفاق الإطار التعاون في ميداني الطاقة والمعادن بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية التشاد وما بذل من جهد في إطار مشروع قانون النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي، وهي منظمة متخصصة تابعة لمنظمة التعاون الإسلامي، بالإضافة إلى مشروع القانون المتعلق بالاتفاق العسكري بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية صربيا في إطار رغبة الطرفين في تقوية وتمتين علاقاتها الجيدة والودية ورغبة منها في استكبال وتقوية تعاونها في المجالات ذات الاهتمام المشترك و خاصة التعاون في الميدان العسكري الذي يعد عنصرا مهما للأمن والاستقرار العالميين.

السيد الرئيس المحترم،

ما يتعلق بمشروع قانون ميثاق الشباب الإفريقي فإنه يندرج في إطار انضمام بلادنا إلى الميثاق، انسجاما مع التزامنا القاري ورغبتنا الأكيدة للمساهمة في المبادرات الإفريقية واعتبارا لوضع الشباب الإفريقيين الذي يعاني معظمهم من التهميش بسبب التفاوت في الدخل والثروة والسلطة

والبطالة والعيش في أوضاع الفقر وضعف الأنظمة التعليمية وكذا مراعاة للاحتياجات المتنوعة للشباب في إفريقيا، وهذا في حد ذاته يشكل تكاملا إفريقيا بالكرامة المتأصلة والحقوق الثابتة المكفولة لجميع أعضاء الأسرة البشرية كما ينص عليه إعلان الأمم المتحدة العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية مستنكرين أشكال الظلم الذي الحق أفريقيا تاريخيا مثل العبودية والاستعمار ونهب الموارد الطبيعية.

وأخيرا، فإن فريق التجمع الوطني للأحرار ينوه بالمجهودات الجبارة التي يقوم بها السيد وزير الشؤون الخارجية والتعاون في تعزيز قدرات دبلوماسيتنا الوطنية تحت الإشراف المباشر لجلالة الملك، مشيدين بالدبلوماسية المبادرة الخلاقة والمبدعة التي تواجهون بها الخصوم.

وفي هذا الإطار، نؤكد لكم داخل فريق التجمع الوطني للأحرار أننا سنساندكم وسندعمكم من كل المواقع في كل مبادراتكم التي ترمي إلى تعزيز حضورنا الدولي والقاري على كافة المستويات وسنصوت على مضامين هذه الاتفاقيات بالإجابة على أمل تنزيلها في أقرب وقت ممكن.

والسلام عليكم و رحمة الله و بركاته.

2) مداخلة المستشار السيد عابد بادل حول مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

قبل الخوض في المناقشة العامة، سأستغل الفرصة لأهنئ الجميع بحلول السنتين الميلادية والأمازيغية، راجيا من الله العلي القدير أن يدخلها على أمير المؤمنين جلالة الملك مُحَمَّد السادس حفظه الله بالخير واليمن والبركات وعلى الشعب المغربي بمزيد من الطمأنينة والسكينة والمزيد من التألق والازدهار.

يطيب لي أن أتدخل مرة أخرى باسم فريق التجمع الوطني للأحرار لمناقشة مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019 كما وافق عليه مجلس النواب.

وقبل ذلكK لابد أن أشيد بالروح الإيجابية التي طبعت مناقشته داخل اللجنة حيث ساد النقاش في جو من الصراحة والوضوح طبعه الإجماع على مضمون هذا المشروع الذي يبقى مهما واستثنائيا بالنظر إلى حمولته الاجتماعية والاقتصادية بالرغم من تسجيل العديد من الملاحظات المرتبطة بتنفيذ الميزانية، خصوصا ميزانية الاستثمار، حيث نعتبر أن مشروع قانون التصفية محطة تقييم جماعي لمدى تطور ماليتنا العمومية والوقوف على مدى نجاحنا في استثمار مبادئ الحكامة والشفافية وأيضا للحمولة السياسية الكبيرة التي ترافق مناقشة هذا المشروع الذي يسطر النتيجة المالية والمتابعة الدقيقة لتنفيذ الميزانية بهدف التأكد من مدى احترام السلطة التنفيذية للصلاحيات والترخيصات الممنوحة لها بموجب القانون المالي 2019.

ومن هذا المنطلق، لابد أن ننوه بالمجهود الذي تبذله الحكومة في إعداد مشاريع قوانين التصفية بحيث نعتبرها آلية أساسية لتقوية الرقابة البعدية للبرلمان على المالية العمومية وفرصة لمساءلة الحكومة حول أثر النفقات العمومية على الوضعية السوسيو اقتصادية بشكل عام وكذا نجاعة وفعالية مختلف البرامج والسياسات العمومية للرفع من أثرها المباشر على حياة المواطنين.

السيد الرئيس المحترم،

إن إرفاق مشروع قانون التصفية للسنة المالية 2019 بتقرير حول الموارد المرصدة للجماعات الترابية المصحوب بالتقرير الخاص بالتصريح العام بالمطابقة وتقرير المجلس الأعلى للحسابات الصادر عن هذه المؤسسة الدستورية، عملا مقدرا من طرف الحكومة لتمكين المؤسسة التشريعية من ممارسة دورها الرقابي للمالية العمومية وفق مقاربة سياسية عبر اعتماد الآليات التالية:

- ✓ ربط الانجازات بالأهداف وأثرها على عموم المواطنات والمواطنين؛
- ✓ تحليل للمؤشرات الرقمية المتعلقة بالموارد المالية المعبئة من طرف الدولة لفائدة ميزانيات الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات والتقييم بعد التنفيذ لمختلف العمليات المرتبطة بها.

وإذ ننوه في هذا الباب بتنزيل الإجراءات المتضمنة في القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية برسم سنة 2019، نؤكد أن المحاور الأساسية التي ينبني عليها المشروع في إبانه قد احترمت من طرف الحكومة وهي:

- ✓ إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2019 وفق برمجة ميزانياتية لثلاث سنوات يتم تحيينها كل سنة، مما سيمكن من تخصيص أمثل للموارد بالنظر إلى الحاجيات والأولويات على ضوء إكراهات الاستدامة المرتبطة بالإطار الماكرو اقتصادي؛
- ✓ دخول حيز التطبيق المقتضى المتعلق بتقديم البرمجة متعددة السنوات المتعلقة بالمؤسسات العمومية والمقاولات العمومية المستفيدة من موارد مرصدة أو إعانات من الدولة، للجان البرلمانية المعنية، رفقة ميزانيات القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والمنشات العامة.

السيد الرئيس المحترم،

إن مناقشة المشروع تجعلنا نسجل بارتياح كبير انخراط بلادنا في تفعيل عدد من التوجهات والاستراتيجيات الرامية إلى تحسين فعالية التدبير العمومي على سبيل المثال لا الحصر:

- ✓ تعزيز الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي على المستويين الوطني والدولي؛

- ✓ وضع إطار موحد لتدبير المشاريع المقترحة للتمويل العمومي في إطار توخي مردودية أكثر على المستويين الاجتماعي والاقتصادي للمشاريع المزمع انجازها؛
- ✓ تحسين حكامة المؤسسات والمقاولات العمومية؛
- ✓ تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

فبقراءة متأنية للنتائج النهائية لتنفيذ قانون المالية لسنة 2019 والتي كانت في مجملها إيجابية تفرض علينا التذكير بالإجراءات التي تبنتها الحكومة في هذا الإطار وهي:

- ✓ تنفيذ نفقات الميزانية العامة لسنة 2019 حيث بلغت 365,96 مليار درهم مع تسجيل تحصيل نفس المبلغ تقريبا فيما يخص الشق المتعلق بالموارد؛
- ✓ تنفيذ نفقات الحسابات الخصوصية للخزينة لسنة 2019 حيث بلغت 90,90 مليار درهم مع تسجيل تحصيل مبلغ 10,36 مليار درهم فيما يخص الشق المتعلق بالموارد، مع تسجيل نسب متفاوتة من الإنجاز ما يعني أن مختلف هذه الحسابات تعرف تباينات في مجال صرف نفقاتها الاستثمارية حيث يطرح البعض فيها إشكالية الحكامة مما يعني صعوبة الإنجاز وعلى رأسها القطاعات الاجتماعية مما يقتضي حلولا مستعجلة؛
- ✓ تنفيذ نفقات الاستغلال لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة في حدود مبلغ 2,06 مليار درهم مع تحصيل موارد الاستغلال في مبلغ 4,68 مليار درهم حيث نجد أن تنفيذ نفقات الاستثمار لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة في مبلغ 1,23 مليار درهم مع تحصيل موارد الاستثمار في مبلغ 3,69 مليار درهم تطرح نفس الإشكال في كون نفقات الاستثمار الخاص بهاته المرافق في هذا الشق عرف نسبة 50% تقريبا من الميزانية غير منجزة مما يطرح سؤالا عريضا حول الجدوى منها خصوصا وأن الحكومة كان لها توجه لحذفها تدريجيا؛
- ✓ تسجيل نسبة إنجاز مهمة على مستوى تنفيذ ميزانية الاستثمار تقدر بـ 77,88% وإن كانت سنة إيجابية إلا أنها تجعلنا ننبه إلى ضرورة احترام كل ما يرتبط بحكامتها وتسريع تنفيذها والإنصاف والتوازن في توزيعها ومردوديتها وفاعليتها وكذا تحديد الأثر على النمو وعلى المواطن؛
- ✓ بذل الحكومة لمجهودات مقدرة للتحكم في الدين العمومي في ظل الصعوبات المالية التي تعرفها بلادنا في السنوات الأخيرة؛
- ✓ ارتفاع موارد الاستغلال لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة إلى مبلغ 68, 4 ملايير درهم؛
- ✓ مواصلة تحقيق القيمة المضافة غير الفلاحية ارتفاعا بنسبة 3,9%؛
- ✓ مواصلة تحسين تصنيف مرتبة بلادنا على المستوى العالمي من حيث جودة مناخ الأعمال من خلال تنزيل تدابير لفائدة المقاولة والقطاع الخاص، ووضع إطار تنظيمي لتسهيل الإجراءات ورقمنتها بما يتماشى مع الممارسات الدولية الجيدة؛
- ✓ تنفيذ نسب إنجاز إجمالية على مستوى التوقعات الخاصة بقانون المالية للسنة المالية 2019 التي تحققت فيما يخص الموارد ب 113% وكذا التكاليف ب 98%.

وفي المقابل، نؤكد على ضرورة العمل من أجل اتخاذ إجراءات مواكبة في المحاور التالية:

- ✓ الحد من الانخفاض في معدلات نمو الاقتصاد الوطني الذي انحصر في 2,5% من الناتج الداخلي الخام؛
- ✓ غياب إنجاز ونشر تقارير نجاعة الأداء الخاصة بالجماعات الترابية في تعارض تام مع مقتضيات القانون التنظيمي لقانون المالية 130.13 وفي تنافي كذلك مع مضامين دستور 2011 الذي ينص في فصله الأول على تبنيه لمبدأ الحكامة وربط المسؤولية بالمحاسبة وتكريسه لقاعدة التلازم بين ممارسة المسؤوليات والوظائف العمومية بالمحاسبة.

السيد الرئيس المحترم،

هذه المناقشة تفرض علينا كذلك إثارة بعض الصعوبات التي يجب أخذها بعين الاعتبار:

- ✓ صعوبة قيام المجلس الأعلى للحسابات بمهامه الرقابية في ظل عدم إدلاء الوزارة المكلفة بالمالية، بالمعطيات التفصيلية لتنفيذ عمليات المداخيل والنفقات الخاصة بهذه الحسابات الخصوصية للخزينة حيث تم الاقتصار على المبالغ الإجمالية والمجمعة؛
- ✓ ضرورة مراعاة واحترام الطابع الاستعجالي والطارئ الذي تستند عليه المراسيم المتعلقة بالاقتطاعات من النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية لمختلف الوزارات في إطار احترام مقتضيات القانون التنظيمي لقانون المالية 130.13.

أما بالنسبة لتنزيل ورش نجاعة الأداء، فإننا في فريق التجمع الوطني للأحرار نسجل بكل أسف بالرغم من تحسن مؤشرات نجاعة الأداء الرقمية وتطور تركيبتها على مستوى الأهداف، إلا أن التفاوتات المسجلة في الأداء المالي للقطاعات الوزارية تدعو إلى ترسيخ متطلبات الحكامة الجيدة، من خلال تفعيل نظام لليقظة المعلوماتية لتمكين التفاعل بشكل مبكر مع تدهور المؤشرات الاقتصادية، واتخاذ الإجراءات التصحيحية الملائمة، وكذا تدبير المخاطر المرتبطة بها.

وفي إطار معالجة أسباب الضعف النسبي في تحقيق النتائج المتوخاة من

طرف بعض القطاعات الوزارية، ندعو الحكومة مستقبلا إلى العمل على توفير بدائل عملية وحلول قانونية للرفع من قدرات الانجاز حتى لا يصبح الأمر أكثر تعقيدا في مرحلة لاحقة وبالتالي النتائج المحققة لا ترقى إلى انتظارات المواطن خصوصا وأن بلادنا قطعت مراحل متقدمة من خلال إعمال المقاربة التشاركية فيما يخص التوجهات التي ستنخرط فيها حيث مكنت من وضوح الرؤيا واغتناء النقاش العمومي فيما يخص تبني الخطوات الآتية:

- ✓ التوصيات المنبثقة عن المناظرة الوطنية الثالثة للجبايات المنعقدة بالصخيرات يوم 03 و04 مايو 2019؛
- ✓ مواصلة تنزيل القانون الإطار المتعلق بالإصلاح الجبائي؛
- ✓ تقرير اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي؛
- ✓ تنزيل ورش الحماية الاجتماعية؛
- ✓ القانون إطار المتعلق بإصلاح المؤسسات والمقاولات العمومية؛
- ✓ توسيع هامش حرية المبادرة والمقاولة ببلادنا من خلال مواصلة تطوير الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

السيد الرئيس المحترم،

فريق التجمع الوطني للأحرار أثار خلال مناسبة مناقشة قوانين المالية مع السيد وزير الاقتصاد والمالية السابق مُحَمَّد بن شعبون مسألة مراجعة المقتضيات القانونية التي تخص منظومة التسجيل والتنبر، ومدونة تحصيل الديون العمومية، ومدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة والتعريفات الجمركية والضرائب الداخلية على الاستهلاك، ومدونة تحصيل الديون العمومية وأيضا مرسوم رقم 2.12.349 صادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) يتعلق بالصفقات العمومية على اعتبار أنها توجهات إستراتيجية. حيث كان جواب السيد الوزير آنذاك هو أننا بصدد تجميع مخرجات المناظرة الوطنية الثالثة للجبايات وإصدار خلاصات تقرير اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي توج بالمصادقة على القانون الإطار المتعلق بالإصلاح الجبائي الذي رسم خارطة الإصلاح الشامل والتدريجي مع تأكيده في عدة مرات على ضرورة إصلاح مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة والمدونة العامة للضرائب في شموليتها بعيدا عن قوانين المالية حيث تبين لنا أن إعادة صياغتها من جديد ضروري لكي تتلاءم مع رهانات وتحديات المستقبل.

السيد الرئيس المحترم،

كانت هذه مقترحات فريق التجمع الوطني للأحرار في إطار مناقشة مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019، وهي مناسبة نشكر فيها السيدة وزيرة المالية والسيد الوزير المكلف بالميزانية وكافة أطر الوزارة على عملهم الجاد والمسؤول والوطني، طامحين أن تباشر الحكومة تسريع وثيرة مراجعة هذه المقتضيات القانونية في هذه المرحلة لمعالجة الإشكاليات المطروحة في مجال تدبير المالية العمومية مع الأخذ بعين الاعتبار التوجهات الإستراتيجية للنموذج التنموي.

إن جميع الشروط الضرورية السالفة الذكر مواتية والفرصة سانحة لفتح هذه الأوراش الواردة أعلاه، والتي ستشكل انطلاقة متجددة لتجويد تنفيذ قوانين المالية التي تأتي في منحى تصاعدي شمولي ومستدام سواء على مستوى ترسيخ قيم الشفافية والحكامة الجيدة بالمرفق العام أو الرفع من قدرات الإنجاز حتى نتمكن من إيصال أثر الميزانية إلى المواطن.

وتبعا لما سبق، وإيمانا منا بأن الحكومة واعية والسيدة الوزيرة والسيد الوزير على الاضطلاع كذلك بهذه التحديات وهذه الأوراش، وانسجاما مع تصويتنا السابق على مشروع قانون مالية 2019 بالإيجاب وفي إطار سيرورة المواقف الواضحة التي يتبناها فريق التجمع الوطني للأحرار، لا يسعنا إلا أن نصوت كذلك بالإيجاب على مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019، انسجاما مع مواقفنا ومواقعنا كذلك، كما سنكون لدعم مبادراتكم الإصلاحية المتواصلة لقطاع المالية وفي كل ما من شأنه تجويد أداء المرفق العمومي وفق مبادئ الشفافية والحكامة الجيدة.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

II- فريق الأصالة والمعاصرة:

❖ مناقشة مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السادة أعضاء اللجنة المحترمين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة حول مشروع قانون رقم 23.21 يتعلق بتصفية ميزانية السنة المالية 2019، وهو مشروع على درجة كبيرة من الأهمية، لأن قانون التصفية يشكل أداة سياسية رئيسية لمراقبة مدى التزام الحكومة بالترخيص البرلماني أثناء تنفيذها للقانون المالي، ومدى التحقق من النتائج المالية لكل سنة، ومراقبة حصيلة تنفيذ الميزانية، ومقارنتها مع التقديرات المرخص بها في القانون المالي بما يسمح للبرلمان من الاضطلاع على الحصيلة العامة لمجموع عمليات تنفيذ القانون المالي، وبما يمكن البرلمان من ممارسة وظيفته الدستورية في الرقابة اللاحقة على النشاط المالي للحكومة ومدى قدرتها على الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها في الميدان الجبائي ومجالات التسيير والاستثمار.

وإذا كان الدستور والقانون التنظيمي للمالية يخولان للبرلمان سلطات مهمة في الرقابة اللاحقة على النشاط المالي للحكومة، فإن إحدى الحدود والعوائق العملية التي تحول دون أداء البرلمان لدوره كاملا في مراقبة وتقييم تنفيذ قانون المالية، هي ضعف التحكم التقني في عمليات الميزانية الذي

يتطلب دراسات معقدة على قاعدة إحصائيات ليست في متناول البرلمان.

السيد الوزير المحترم،

إن مشروع قانون التصفية لسنة 2019، يأتي لتثبيت النتائج النهائية لتنفيذ قانون المالية لسنة 2019، وذلك على مستوى كل من الميزانية العامة والحسابات الخصوصية للخزينة ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة، حيث يتضمن هذا المشروع موادا ترمي أحكامها بالأساس إلى إثبات النتائج النهائية لموارد ونفقات الميزانية العامة والحسابات الخصوصية للخزينة ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة؛ وفتح اعتمادات إضافية لتسوية التجاوزات المسجلة في نفقات التسيير ونفقات الدين العمومي؛ وإلغاء اعتمادات التسيير غير المستهلكة عند انتهاء السنة المالية 2019؛ وإلغاء اعتمادات الاستثمار التي لم تكن إلى نهاية السنة المالية 2018 محل التزامات بالنفقات مؤشر عليها من قبل مصالح الخزينة العامة للمملكة.

إن قانون التصفية يكتسي أهمية بالغة على اعتبار أنه وسيلة لتحسين طرق التقدير والتنبؤ وتقليص هامش الخطأ في إعداد القوانين المالية اللاحقة والتأكد من تنفيذ القانون المالي السنوي، إلا أنه على المستوى العملي يتم إفراغ قانون التصفية من مضمونه وأهدافه الرقابية، لكونه لا يلقى الاهتمام الكبير من قبل البرلمان والبرلمانيين، خلافا للاهتمام الذي يلقاه القانون المالي، وهي مناسبة لدعوة الفرقاء السياسيين إلى تكثيف الجهود وخلق سبل التعاون والتشارك لأجل منح هذا القانون حيزا زمنيا أكثر للمناقشة، فإذا كانت عملية المصادقة على قانون المالية للسنة تعتبر مراقبة سياسية سابقة أو قبلية على تنفيذ المال العام، بحيث يفسر اعتماد والمصادقة على هذا القانون كإذن يسمح للحكومة بمباشرة الإنفاق وتنفيذ التزاماتها كما يعتبر أيضا إذنا لها لجباية إيرادات الدولة، فإن المصادقة على قانون التصفية تعتبر نوعا من أنواع الرقابة اللاحقة على المال العام ذات الطابع السياسي والتي تبدأ عند انتهاء السنة المالية.

السيد الوزير المحترم،

إننا بفريق الأصالة والمعاصرة نثمن عاليا حرصكم على احترام الآجال القانونية، كما نثمن الرصيد الوثائقي المصاحب لهذا المشروع، وهو الأمر الذي يعتبر خطوة مهمة لإغناء المعطيات المقدمة للبرلمان وتحسين جودتها ومساهمة في الارتقاء بمستوى النقاش حول تنفيذ قوانين المالية وعمليات تصفية ميزانية الدولة نحول مساءلة مدى نجاعة مختلف البرامج والسياسات العمومية والإكراهات المرتبطة بتدبير المالية العمومية، وعليه فإننا نصوت بالإيجاب على مضامين هذا المشروع.

III- الفريق الحركي:

1) مشاريع القوانين المتعلقة بالاتفاقيات الدولية:

باسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

السيد الوزير المحترم،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الحركي لمناقشة مشاريع القوانين التالية:

1. مشروع قانون رقم 62.20 يوافق بموجبه على الاتفاقية المتعلقة بالتعاون في مجال حماية وتدبير وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للساحل الأطلسي بمنطقة إفريقيا الغربية والوسطى والجنوبية (اتفاقية أبيدجان)، المعتمدة بأبيدجان في 23 مارس 1981 وعلى البروتوكول الملحق بها المتعلق بالتعاون في ميدان الوقاية من التلوث في الحالات الصعبة، المعتمد بأبيدجان في 23 مارس 1981، كما تم تعديله في 2011 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالتلوث الناجم عن المصادر والأنشطة البرية، المعتمد بغران باسام (الكوت ديفوار) في 12 يونيو 2012 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالقواعد والمعايير البيئية المطبقة في مجال التنقيب واستغلال النفط والغاز في البحر، المعتمد بأبيدجان في 2 يوليو 2019 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالتدبير المندمج للمناطق الساحلية، المعتمد بأبيدجان في 2 يوليو 2019؛
2. مشروع قانون رقم 12.21 يوافق بموجبه على الاتفاق–الإطار للتعاون في ميداني الطاقة والمعادن بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية التشاد، الموقع بالرباط في 26 أكتوبر 2020؛
3. مشروع قانون رقم 21.21 يوافق بموجبه على بروتوكول عام 1988 المتعلق بالاتفاقية الدولية لخطوط التحميل، لعام 1966، المعتمد بلندن في 11 نوفمبر 1988؛
4. مشروع قانون رقم 25.21 يوافق بموجبه على النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي الذي اعتمده مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي في دورته الأربعين المنعقدة بكوناكري (غينيا) من 9 إلى 12 ديسمبر 2013؛
5. مشروع قانون رقم 42.21 يوافق بموجبه على اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية؛
6. مشروع قانون رقم 45.21 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون العسكري بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية صربيا، الموقع بالرباط في 5 ماي 2021؛
7. مشروع قانون رقم 47.21 يوافق بموجبه على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة، المعتمدة بنيويورك في 20 ديسمبر 2018؛
8. مشروع قانون رقم 49.21 يوافق بموجبه على ميثاق الشباب الأفريقي، المعتمد ببانجول (غامبيا) في 2 يوليو 2006؛
9. مشروع قانون رقم 52.21 يوافق بموجبه على اتفاقية الاتحاد

الأفريقي بشأن أمن الفضاء الإلكتروني وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي، المعتمدة بمالابو (غينيا الاستوائية) في 27 يونيو 2014.

السيد الرئيس،

في البداية، أتقدم بالشكر الجزيل للسيد الوزير على المعطيات القيمة التي تقدم بها عند تقديم مشاريع الاتفاقيات المعروضة على اللجنة، وبهذه المناسبة، فإننا نسجل بإيجاب أهمية هذه الإتفاقيات والتي ستخدم مصلحة المملكة الشريفة وتعزز مكانتها على المستوى الإقليمي والدولي، معبرين عن انخراطنا التام في الرؤية الحكيمة لجلالة الملك مُحَمَّد السادس نصره الله في إطار الدبلوماسية الرسمية، كما ننوه في نفس الوقت بمجهودات الوزارة المعنية في هذا الشأن.

السيد الرئيس،

إننا نسجل بإيجاب مضامين مشاريع القوانين بمثابة اتفاقيات التي وقعتها الحكومة المغربية، سواء منها الإتفاقيات الثنائية أو الإقليمية أو المتعددة الأطراف، كما نثمن كل ما حققته الدبلوماسية المغربية لتجويد العلاقات بين المملكة المغربية وجمهورية التشاد للمساهمة في التنمية الاجتماعية والإقتصادية لكلا البلدين بشكل عام، وفي قطاعي الطاقة والمعادن على وجه الخصوص، كما نشيد أيضا بتعميق العلاقة بين بلادنا وحكومة جمهورية صربيا بتوقيع الإتفاق بين البلدين بوضع إطار قانوني للتعاون العسكري بين الجانبين، وأيضا الإنخراط في كل المبادرات التي تشرف عليها المملكة المغربية من أجل ترسيخ تواجدها بالقارة الإفريقية وتعزيز مكانتها ودورها الريادي في هذا الإتجاه.

السيد الرئيس،

في هذا الإطار، فإننا ننوه بانضمام بلادنا إلى ميثاق الشباب الإفريقي، انسجاما على التزاماته القارية وانخراطه في المبادرات الإفريقية، والرامي إلى النهوض بأوضاع الشباب الإفريقي، بالإضافة إلى تعزيز التشريعات والأنظمة الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات للدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية والتي تتماشى مع الترسانة القانونية الوطنية المتعلقة أساسا بالمعالجة الآلية للمعطيات الشخصية وحمايتها.

السيد الرئيس،

إننا في الفريق الحركي نثمن كل المشاريع القوانين بمثابة اتفاقيات المذكورة، وأيضا بالمكانة المتميزة التي تحظى بها بلادنا لدى مختلف المنظمات والهيئات القارية والجهوية والدولية والدور الريادي التي تضطلع به الدبلوماسية الرسمية والموازية في مختلف المحافل الدولية.

السيد الرئيس،

في إطار التفاعل مع كل المشاريع القوانين بمثابة اتفاقيات المذكورة، لابد أن نثمن عاليا المجهودات المبذولة من أجل تجويدها، وندعو الحكومة إلى تحيينها كلما دعت الضرورة لذلك وكذا تقييم نتائجها وتتبعها، وبخصوص موقفنا في الفريق الحركي فإننا سنصوت عليها بالإيجاب خدمة للمصلحة التي تقتضيها المرحلة.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

2) مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية لسنة 2019:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الحركي لمناقشة مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية لسنة 2019، وهو إجراء دستوري تطبيقا لأحكام الفصل 76 من الدستور وقانوني أيضا، طبقا للمادة 65 من القانون التنظيمي لقانون المالية، وهي مناسبة أيضا للبرلمان لتقييم نتائج سنة مالية بين المتوقع والمنجز فعلا والوقوف على مؤشرات نجاعة الأداء، ومدى التزام الحكومة ببرامجها وتعهداتها فيما يخص تنفيذ مشاريع قوانين المالية، كما نثمن دور المجلس الأعلى للحسابات كهيأة دستورية في مراقبة المالية العمومية، إذ يمدنا بتقارير حول تنفيذ الميزانية مرفقة بملاحظات وتوصيات يجب أخذها بعين الاعتبار.

إننا في الفريق الحركي نسجل أن هذه اللحظة هي لحظة للمحاسبة بامتياز باعتبار أن قانون التصفية وسيلة للمراقبة البعدية للمالية العمومية من طرف البرلمان.

فبالرغم من أن الحكومة تحرص على تقديم قوانين التصفية إلى البرلمان داخل الآجال الدستورية والقانونية، إلا أننا نلاحظ أن حجم المواكبة والدراسة والاهتمام لقوانين التصفية لا يحظى بقدر الاهتمام الذي يحظى به مشروع قانون المالية، بالرغم أنهما وجهان لعملة واحدة، وإذا كانت الحكومة قد أرفقت هذا المشروع بتقارير حول نجاعة الأداء وافتحاصه، وهو ما كان مطلبا ملحا لأعضاء الفريق الحركي في كل مناسبة من أجل تمكينهم ما الوثائق اللازمة لتسهيل مأموريتهم في الرقابة البرلمانية على الأداء الحكومي.

السيد الرئيس المحترم،

إن تنفيذ الميزانية العامة لسنة 2019 جاء في ظرفية اتسمت بسوء الظروف المناخية وقلة تساقطات الأمطار ومحيط دولي عرف تفاقم التوترات التجارية وتراجع نمو الاقتصاد العالمي، مما انعكس سلبا على نسبة نمو الناتج الداخلي الخام، حيث تراجع من 3.2% لسنة 2018 إلى 2.5% سنة 2019، مع العلم أن ميزانية 2019 كانت ترتكز على القطاعات الاجتماعية الأساسية: الصحة والتعليم والشغل.

ودون الخوض في تفاصيل الأرقام، فإننا لابد أن نبدي بعض

الملاحظات، وهي على الشكل التالي:

- ✓ معاناة المالية العمومية من عدة إكراهات بنيوية (ضغط المديونية – وضيق الوعاء الضريبي) وهو ما أشار اليه التقرير السنوي لبنك المغرب، بحيث اعتبر أن ترسيخ المتانة الاقتصادية والاجتماعية يتطلب رفع تنافسية الاقتصاد وتسريع نموه؛
- ✓ ارتفاع العجز التجاري لمستويات غير مسبوقة، بالرغم من انخفاض الفاتورة الطاقية؛
- ✓ تراجع في الصادرات الأساسية؛
- ✓ محدودية الانسجام والالتقائية لمجموعة من البرامج القطاعية مع الخيارات الإستراتيجية الكبرى؛
- ✓ ارتكاز المؤشرات على مراقبة الوسائل عوض النتائج ووقعها على المواطنين والمواطنات؛
- ✓ كما أن الاعتمادات المرصودة للاستثمار، فقد لاحظ المجلس الأعلى للحسابات أن مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لـ 11 قطاعا وزاريا لم تتعد نسبة تنفيذ الاستثمار 50%، الأمر الذي يدعو الحكومة الحالية إلى العمل إلى تحسين نسبة الإنجاز المتعلقة بنفقات الاستثمار في الميزانيات المقبلة؛
- ✓ استفادت بعض الحسابات الخصوصية من مداخيل تفوق حاجياتها.

السيد الرئيس المحترم،

إننا في الفريق الحركي نعتبر أن مناقشة قوانين التصفية يجب أن تعطى لها القيمة الحقيقية التي تستحقها، وذلك من خلال العمل على تجويد النقائص التي تشوبها، وأخذ بعين الاعتبار توصيات وملاحظات المجلس الأعلى للحسابات، وبنك المغرب، وملاحظات ومطلب السادة البرلمانيين للوصول الى عمل مشترك وبلوغ تدبير أمثل للمالية العمومية.

والسلام عليكم.

IV- الفريق الاشتراكي:

1) مشاريع القوانين المتعلقة بالاتفاقيات الدولية:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاشتراكي بمجلس المستشارين في مناقشة مشاريع قوانين تهم مجموع من الاتفاقيات الدولية المهمة والتي قدمها أمام أنظارنا السيد وزير الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين في الخارج.

هذه الاتفاقيات تهدف إلى تفعيل التوجهات الملكية السامية بشأن وفاء بلادنا بالتزاماتها الدولية وتوسيع شراكات المملكة وتنويع مجالات تعاونها مع الدول الشقيقة والصديقة والمنظمات الإقليمية والدولية.

ويتعلق الأمر باتفاقيتين ثنائيتين مع كل من جمهورية التشاد وجمهورية صربيا، وخمس اتفاقيات إقليمية، ثلاث منها معتمدة في الإطار الإفريقي، واتفاقيتان معتمدتان في إطار جامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي على التوالي، بالإضافة إلى اتفاقيتين تهمان العمل متعدد الأطراف.

هذا، وقد أعربنا ونعرب دائما، على محددات وموجبات هذه الاتفاقيات، عبر أبعادها وتجلياتها على مستوى يسمح بتعزيز مكانة المملكة وترسيخ توجهها في الانفتاح والانخراط ضمن ثلاثية الجهوي والإفريقي والدولي، وفق دينامية حثيثة تطبعها التوجهات السامية الصاحب الجلالة الملك مُحَمَّد السادس نصره الله وأيده.

وعليه، فإننا نؤكد على دعمنا الكامل لطموح مملكتنا، عبر استكمال المسطرة التشريعية والمصادقة على الاتفاقيات المذكورة، مع ضرورة استحضار المقاربة التشاركية خلال محطات إعداد الاتفاقيات من حيث المراحل الإجرائية بالدرجة الأولى، فضلا عن القيام بعملية تروم تقييم كافة الاتفاقيات، بغية الرفع من وثيرة الاستقطاب للرأسمال الأجنبي، وتحسين مستوى الشراكة الخارجية.

وكما صادقنا في اللجنة بالإجماع، نصادق اليوم في هذه الجلسة التشريعية بالإجماع كذلك على مشاريع الاتفاقيات المعروضة على أنظارنا.

2) مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية لسنة 2019:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني، السيد الرئيس، أن أتدخل باسم الفريق الاشتراكي بمجلس المستشارين في مناقشة مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019، وهي مناسبة للوقوف على أهمية مناقشة قانون التصفية، من جهة، باعتباره آلية أساسية تساهم في المقارنة بين الموارد المرخص باستيفائها من طرف البرلمان والنفقات الفعلية، وكذا تعزيز الرقابة البعدية للبرلمان على عمل الحكومة، ومن جهة أخرى، الوقوف كذلك على مجهودات اطر وزارة الاقتصاد والمالية في إعداد وتقديم مشروع قانون التصفية في الآجال القانونية المنصوص عليها في القانون التنظيمي لقانون المالية رقم 130.13، مع أهمية التقارير المرافقة لهذا المشروع، في هذا السياق، ولأجل التمكن من المساهمة الفعلية في تجويد دراسة مشروع القانون وتحسين مستوى مقروئيته، طالبنا بإمدادنا بهذه التقارير قبل إحالة مشروع القانون، على اعتبار أن قانون التصفية يكتسي أهمية بالغة في تحسين طرق

التقدير والتنبؤ، وكذا تقليص هامش الخطأ في إعداد قوانين المالية المقبلة، كما أنه يقدم للبرلمان مؤشرات ومعطيات مهمة ستساهم في الارتقاء بمستوى النقاش حول تنفيذ قوانين المالية، وكذا الرقابة البرلمانية على عمل الحكومة، كما طالبنا بضرورة تقليص أجال إعداد مشروع قانون التصفية.

السيد الرئيس،

كان أملنا كبير في أن تجيبنا الحكومة عن التدابير والإجراءات التي سوف تتخذها في إطار التجاوب مع الملاحظات المضمنة ضمن تقرير المجلس الأعلى للحسابات، بالخصوص تلك المتعلقة بوجوب ترشيد النفقات، وكذا الحاجة إلى مراجعة عميقة للنفقات الجبائية، إننا في الفريق الاشتراكي ندعو إلى التعجيل بمباشرة الإصلاحات العميقة والبنيوية اللازمة لتقوية تنافسية الاقتصاد الوطني وتطويره وتحسين مناخ الأعمال، مع إدماج القطاع غير المنظم في الدورة الاقتصادية الوطنية وانخراطه في الوعاء الضريبي.

وفيما يتعلق بتنزيل ورش نجاعة الأداء، نطالب بترسيخ متطلبات الحكامة الجيدة، من خلال تفعيل نظام اليقظة المعلوماتية حتى يتم التفاعل بشكل مبكر مع تدهور المؤشرات الاقتصادية، واتخاذ الإجراءات التصحيحية الملائمة، وكذا ضبط الأهداف المسطرة في البرامج توخيا للالتقائية وإعادة النظر في عدد المؤشرات باعتبار أن كثرتها تشل كاهل الإدارة وتصعب عملية المحاسبة والتقييم بعد التنفيذ، مع التأكيد على أهمية تحقيق الالتقائية بين البرامج القطاعية من جهة، والبرنامج الحكومي والتوجهات العامة للدولة المتضمنة في خطب جلالة الملك من جهة أخرى.

وهي مناسبة للتنبيه إلى إشكالية صدقية المعطيات وغياب الالتقائية فيما بين البرامج؛ وفي هذا الاتجاه نطالب بضرورة اعتماد الإدارات على القيادة الأفقية في تدبير الاستراتيجيات كمدخل لتحقيق الالتقائية ونجاعة الأداء.

السيد الرئيس،

وفيما يخص الجهات، فإننا نؤكد على ضرورة اعتماد مقاربة ترابية في وضع السياسات العمومية، لأن التفاوتات المجالية التي تعاني منها الجهات اليوم من شأنها التأثير على مساهماتها واختصاصاتها.

ومن جهة أخرى ننبه الحكومة إلى أن ارتفاع نسبة عجز الميزانية من نسبة 3.7% إلى نسبة 4.1% المصرح به، لا يعكس الواقع، حيث أن هذا الارتفاع وصل نسبة 4.5% أو 4.7% إذا ما تم خصم بعض مداخيل التمويل المبتكر، والذي يعد مصادره من صندوق الإيداع والتدبير، والصندوق المغربي للتقاعد، لأن جل مدخرات هذه الصناديق هي مدخرات الطبقة العاملة التي يجب رد الاعتبار لها.

وبخصوص الدين العمومي، نشير إلى ارتفاع حجمه، حيث انتقل من 62 مليار درهم إلى 79 مليار درهم، وأن الخلل راجع إلى الترخيص الذي يقدمه البرلمان للحكومة، وفي هذا الإطار، نطالب بوضع برنامج واضح لكي يتم التحكم في الدين العمومي.

وفي الأخير، نطالب الحكومة بضرورة تفعيل الحوار الاجتماعي، وبإحداث درجات جديدة، على اعتبار أنها آلية لفك العديد من المشاكل المتعلقة بالموظفين، مع الإشارة أيضا إلى إشكالية عدم تفعيل جل بنود هذا الحوار، لاسيما الزيادة في الأجور بالنسبة لبعض القطاعات الحكومية.

V- فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب:

1) مداخلة المستشار السيد المخلول محمد الحرمة في المناقشة العامة لمشاريع القوانين التي يوافق بموجبها على تسع إتفاقيات دولية:

السيد الرئيس،

السيد الوزير المنتدب المكلف بالميزانية،

السيدات المستشارات والسادة المستشارون،

لا يمكننا اليوم ونحن نناقش تسع (9) مشاريع قوانين نوافق بموجبها على تسعة (9) اتفاقيات دولية، إلا أن نجدد الاعتزاز بعمل الدبلوماسية المغربية التي يرعاها ويقودها جلالة الملك محمد السادس حفظه الله، وذلك لأنه وبفضل الرؤية السديدة لجلالته، تمكنت بلادنا من مواصلة تحقيق انتصارات، بل فتوحات دبلوماسية لا يمكننا إلا الافتخار والاعتزاز بها، والتي تؤكد المكانة الرائدة لبلادنا على الصعيد الإقليمي والدولي، كما تؤكد أن التجربة المغربية في الإصلاح وفي الديمقراطية في المنطقة سوف تظل تجربة ملهمة لشعوب المنطقة.

السيد الرئيس،

تكتسي هذه الاتفاقيات أهمية خاصة وتترجم توجهات السياسة الخارجية لبلادنا والتي أصبح يحتل فيها العمق الإفريقي مكانة مهمة، خصوصا بعد عودة بلادنا إلى عضوية الاتحاد الإفريقي، وفي هذا الإطار وعلاوة على اتفاقيات الإتحاد الإفريقي التي سبق لبلادنا المصادقة عليها، فإن اتفاقيتي الإتحاد الإفريقي المعروضة علينا اليوم سوف تعزز هذا الانخراط وهذا المسار ويتعلق الأمر بكل من:

1- ميثاق الشباب الإفريقي؛

2- اتفاقية الإتحاد الإفريقي بشأن أمن الفضاء الإلكتروني وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي.

لقد تلقينا بارتياح المجهودات المبذولة كي تحتضن بلادنا مقر منظمة الشباب الإفريقي، كما أن هذه الاتفاقية تعكس أن القارة الإفريقية هي اليوم على الصعيد العالمي الأكثر شبابا، وهي ثروة بشرية لا تقدر بثمن، كما أن مضامين هذه الاتفاقية تنسجم مع المجهودات الكبيرة التي بذلتها بلادنا للنهوض بالشباب المغربي، سيما منذ دستور 2011 الذي تضمن مقتضيات مهمة ذات الصلة بحقوق الشباب المغربي، وعلاوة على ذلك فإن اتفاقية

الإتحاد الإفريقي بشأن أمن الفضاء الالكتروني وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي، تأتي انسجاما مع انضمام بلادنا للعديد من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، وبالنظر إلى الأدوار المتزايدة التي أصبحت تلعبها الرقمنة في التجارة ما بين دول القارة ومع غيرها من الدول الأخرى.

وعلاوة على ذلك، فإنه لا يسعنا في فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب إلا التنويه بالاتفاق الإطار للتعاون الثنائي في ميداني الفلاحة والمعادن ما بين بلادنا ودولة التشاد، وهو ما يؤكد العلاقات المتميزة مع هذه الدولة التي تكتسي بحكم موقعها مكانة متميزة في القارة، وفي المجهودات الدولية والإقليمية لمكافحة شبكات الإرهاب والهجرة والجريمة في الساحل الإفريقي، وعلاوة على ذلك فإن اتفاق التعاون العسكري مع صربيا أمر يكتسي أهمية بالغة بالنظر إلى العلاقات التقليدية المهمة مع هذا البلد، والذي سيشكل لا محالة إضافة نوعية لخدمة السلام والأمن في العديد من بقاع العالم.

السيد الرئيس،

إن موافقتنا اليوم على مشروع القانون الذي يوافق بموجبه على النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي، وكذا مشروع القانون الموافق بموجبه على اتفاقية تعزيز التجارة في الخدمات ما بين الدول، يعكس في العمق نظرة بلادنا للأدوار التي يجب أن تضطلع بها هذه الكيانات الإقليمية والتي أصبحت مدعوة اليوم أكثر من أي وقت مضى، لتجاوز الإطار السياسي الضيق، وذلك قصد لعب أدوار اقتصادية وتجارية تبدو أكثر أهمية وفائدة لشعوب تلك الدول.

بالإضافة إلى ذلك، فإنه لا يسعنا إلى التنويه بسعي بلادنا الحثيث إلى الانخراط في القانون الدولي، وهو انخراط تجسده اليوم بشكل واضح موافقتنا على:

1- مشروع قانون رقم 47.21 يوافق بموجبه على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة، المعتمدة بنيويورك في 20 ديسمبر 2018؛

2- مشروع قانون رقم 21.21 يوافق بموجبه على بروتوكول عام 1988 المتعلق بالاتفاقية الدولية لخطوط التحميل، لعام 1966، المعتمد بلندن في 11 نوفمبر 1988.

وهو انخراط يتعين على بلادنا أن تصاحبه بملاءمة تشريعاتنا الوطنية مع المعايير الدولية في إطار مقتضيات الدستور وثوابت الممارسة الاتفاقية للمملكة المغربية.

2) مداخلة المستشار السيد عبد اللطيف مستقيم في المناقشة العامة لمشروع القانون رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية لسنة 2019:

السيد الرئيس،

السيد الوزير المنتدب المكلف بالميزانية،

السيدات المستشارات والسادة المستشارون،

بداية، لا يمكننا إلا التنويه باستمرار احترام الحكومة للآجال الدستورية في إحالة قوانين التصفية على البرلمان، وهو تحول يعد من ثمار دستور 2011، خصوصا الفصل 76 منه، والذي كملته مواد القانون التنظيمي للمالية في بابه الرابع.

ويجدر بنا ونحن نناقش اليوم في الجلسة العامة هذا المشروع، التنويه بالنقاش المسؤول والغني الذي دار ما بيننا وما بين الحكومة ممثلة في السيد الوزير المنتدب المكلف بالميزانية، وهو نقاش يتعين الاستمرار فيه وتطويره خارج الاجتماعات التشريعية، وذلك حتى يتمكن البرلمان من مواكبة التدبير المالي للدولة والوقوف عن كثب على الإكراهات التي مازلت تواجهه.

السيد الرئيس،

إن مقتضيات القانون التنظيمي للمالية شكلت في الواقع، إذا ما أحسن إعمالها، إصلاح عميق للدولة في بعدها التدبيري، خصوصا وأن الشروع في تطبيق المقاربة القائمة على النتائج تزامن مع تعزيز مقروئية قانون التصفية عبر الوثائق المصاحبة له.

إن أحد أوجه التدبير المالي للدولة، والتي تتطلب مجهودا استثنائيا لتطويرها، هو ما يتعلق بتنفيذ "نفقات الاستثمار"، والتي وعلى الرغم من المبررات التي استمعنا إليها في جواب الحكومة، إلا أن عدم تنفيذ تلك الاستثمارات، خصوصا في القطاعات الاجتماعية، يطرح أسئلة جدية حول الحكامة في التدبير العمومي، ويقتضي على وجه الاستعجال إزالة العوائق سواء المرتبطة بالعقار أو بإعسار المقاولات وإقرار التدابير التشريعية والتنظيمية اللازمة لذلك.

السيد الرئيس،

إن مناقشة مشروع قانون التصفية المتعلق بتنفيذ قانون المالية لسنة 2019، لا يمكن أن تتم بمعزل عن قراءة:

"تقرير المجلس الأعلى للحسابات حول تنفيذ قانون المالية لسنة 2019 وكذا التقرير العام بالمطابقة - السنة المالية 2019.

وهي مناسبة للتنويه بالأعمال الجليلة التي مافتئ يضطلع بها المجلس الأعلى للحسابات، والتي تشكل سندا قويا للبرلمان في ممارسة مهامه الدستورية ومع إيماننا العميق بأن وزارة الاقتصاد والمالية بجميع هياكلها تولي الملاحظات المقدمة من طرف المجلس الأعلى للحسابات عناية خاصة في أفق التجاوب معها في السنوات المقبلة، فإننا نرى أنه من المفيد التذكير ببعض تلك الملاحظات، وذلك بالنظر إلى أن الدور المركزي الذي منحه الدستور للمجلس، في هذا المجال، حينما نص صراحة في الفصل 147 على أنه "يتولى المجلس الأعلى للحسابات ممارسة المراقبة العليا على تنفيذ قوانين مالية"، وجدير بالذكر الإشارة إلى أننا تلقينا بارتياح الوثيقة المعنونة بـ

"إيضاحات حول الملاحظات والتوصيات التي تضمنها تقرير المجلس الأعلى للحسابات حول تنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019"، التي أعدتها وزارتكم. والتي تعكس في الواقع حوار مهم وعميق ما بين وزارة الاقتصاد والمالية والمجلس الأعلى للحسابات، ومن نماذج تلك الملاحظات نسوق ما يلي:

1- إعتبر المجلس أن الوثائق العامة مازالت تقدم إليه مجزأة وليست مجمعة حسب كل قطاع وزاري، مما يصعب مهمة المجلس للقيام بالتحليل واستخلاص الدروس بشأن كل قطاع وزاري على حدة؛
2- عدم تجاوز الحسابات المقدمة من لدن المحاسبين العموميين نسبة 81% من مجموع الحسابات الواجب تقديمها؛
3- إعتبر المجلس الأعلى للحسابات أن عملية التحقق من مطابقة الحسابات الفردية للمحاسبين العموميين للحساب العام للمملكة، لم تشمل جميع المحاسبين العموميين والذي يعود حسب المجلس إلى عدم توصله بجميع الحسابات الفردية للمحاسبين العموميين برسم سنة 2019 كما سلف ذكره.

وعلى العموم، فإننا ندرك أن الخزينة العامة للمملكة سوف تتجاوب مع مجموع التوصيات المتضمنة في التصريح العام للمطابقة، الذي يهم السنة المالية 2019، والمعد من طرف المجلس الأعلى للحسابات.

السيد الرئيس،

علاوة على المعطيات المهمة والتوصيات التي تضمنها التقرير العام للمطابقة، الذي قمنا بالإشارة لبعض الملاحظات التي تضمنها، فإن تقرير المجلس الأعلى للحسابات حول تنفيذ قانون المالية لسنة 2019، والذي أحيل على البرلمان إعمالا لمقتضيات المادة 66 من القانون التنظيمي للمالية، يتضمن بدوره معطيات مهمة سواء في محوره الأول الذي خصص الدراسة موضوع استكمال تنزيل مقتضيات القانون التنظيمي للمالية فيما يتعلق بنجاعة الأداء، أو المحور الثاني الذي خصص لتقديم نتائج تنفيذ ميزانية 2019 حسب مكوناتها.

لا نريد أن نستحضر هنا كل تلك الاستنتاجات الهامة التي قدمها المجلس حول مقاربة النجاعة والتي زكاها من خلال دراسة نماذج ست (6) برامج قطاعية تحتل مكانة وازنة في حجم الاقتصاد الوطني، ويكفينا هنا التأكيد على الحاجة الماسة إلى أن تعمل القطاعات الحكومية على مراجعة منهجية إعداد وإعمال تقارير نجاعة الأداء، وذلك لأن ملاحظات المجلس الأعلى للحسابات تدفع إلى الاعتقاد بأننا مازلنا لم ننتقل من منطق الوسائل إلى منطق النتائج، خلافا لمقتضيات القانون التنظيمي والنصوص التنظيمية الصادرة إعمالا له.

السيد الرئيس،

إن أحد الأهداف الكبرى التي توخى القانون التنظيمي للمالية بلوغها هو تطوير المعلومة المالية المقدمة للبرلمان، وفي هذا الإطار يجدر التنويه باحترام الحكومة لمقتضيات المادة 66 من حيث الوثائق المصاحبة لقانون التصفية للسنة المالية 2019، حيث تم إرفاقه بالوثائق المنصوص عليها في المادة المذكورة، إلا أننا نهيب بالحكومة العمل على تطوير مضامين تلك الوثائق وتعزيزها بمعطيات أكثر وبخلاصات واستنتاجات وقراءات تركيبية للأرقام الواردة فيها وذلك بغية تيسير مقروئيتها.

VI- فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

❖مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019:

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

السيد الرئيس المحترم،

السيد وزير الاقتصاد والمالية المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يطيب لي أن أتدخل باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب في هذه الجلسة المخصصة للدراسة والتصويت على مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019.

بداية، لابد أن أهنأكم السيد الوزير على إعداد مشروع قانون التصفية وإيداعه بالبرلمان وفقا للآجال القانونية، وإرفاقه بكل من التقرير حول نجاعة الأداء وتقرير افتحاص نجاعة الأداء، وذلك تطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي لقانون المالية، المتعلقة بتفعيل آليات التدبير المرتكز على النتائج الذي يكرس الانتقال من منطق الوسائل إلى منطق النتائج.

كما أن وفرة هذه المعلومات التي تضمنتها الوثائق المرفقة بالمشروع لتعتبر بحق نقلة نوعية في العمل الرقابي البرلماني ولبنة من لبنات بناء صرح الشفافية، وهو ما سيساهم في الارتقاء بمستوى النقاش حول تنفيذ قوانين المالية، وبالتالي سيساعد على تقييم نجاعة الأداء بنفس جديد لمختلف القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية.

السيد الرئيس،

يعتبر قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019 قيد الدراسة أحد المؤشرات الدالة على نضج الرقابة البرلمانية، ذلك أن قوة وصلابة مؤسسات الرقابة القضائية والبرلمانية هي الضمانة الحقيقية للحد من الفساد ومكافحته، تأسيسا على مبادئ ربط المسؤولية بالمحاسبة والحكامة الجيدة، وهو ما يمكن ممثلي الأمة بالقيام بالأدوار المنوطة بهم، وأهمها محاسبة الحكومة على تدبيرها للشأن العمومي في نطاق القانون ووفقا لأحكام الدستور، وهو ما يمكن البرلمان من تحليل ودراسة مؤشر

دقة تخطيط الموارد والنفقات ومؤشر دقة إعداد وتنفيذ الميزانية بشكل عام.

السيد الرئيس،

لابد أن ننوه بانخراط 36 قطاعا وزاريا ومؤسسة في منهجية نجاعة الأداء وانبثاق أغلب برامجها عن استراتيجيات أو خطط عمل ذات أهداف محددة ومؤشرات لقياس مدى تحقيقها للأهداف المسطرة، كما ندعو القطاعات الأخرى إلى بذل المزيد من الجهود احتراما وتجاوبا مع مقتضيات القانون التنظيمي لقانون المالية.

من جهة أخرى، لابد من العمل على ضبط الأهداف المسطرة في البرامج توخيا للالتقائية، وكذا إعادة النظر في عدد المؤشرات على اعتبار أن كثرتها تصعب عملية المحاسبة والتقييم بعد التنفيذ.

السيد الرئيس،

نسجل الأداء المتميز لتنفيذ ميزانية سنة 2019 حيث أسفر عن نسبة إنجاز وصلت إلى 112 %وهو ما يشكل نسبة تطور ناهزت 7,10 % مقارنة بالمداخيل المسجلة برسم سنة 2018ويرجع هذا التطور إلى ارتفاع مداخيل الميزانية العامة للدولة، ومداخيل مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة، ومداخيل الحسابات الخصوصية للخزينة،في حين سجلت النفقات نسبة إنجاز بلغت 79% وهو ما يشكل نسبة تطور ناهزت 4% مقارنة بالنفقات المسجلة برسم 2018.

السيد الرئيس،

لا يخفى على أحد أن المالية العمومية تعاني من عدة إكراهات بنيوية، تحد من وقع السياسات الماكرو اقتصادية على إنعاش النشاط الاقتصادي بسبب الحجم المتناقص للحيز المالي، بفعل ضغط المديونية وضيق الوعاء الضريبي، وهو ما يقلص من هوامش التدخل المتاحة للسياسة المالية، ويحد من آثارها في مجال إنعاش النشاط الاقتصادي، وهذا ما كشف عنه التقرير السنوي الذي قدمه والي بنك المغرب، حول "الوضعية الاقتصادية والنقدية والمالية برسم سنة 2019" الذي اعتبر أن ترسيخ المتانة الاقتصادية والاجتماعية يتطلب رفع تنافسية الاقتصاد وتسريع نموه، وهو ما يتطلب في نظرنا في الاتحاد العام لمقاولات المغرب، التعجيل بمباشرة الإصلاحات العميقة والبنيوية اللازمة لتقوية تنافسية الاقتصاد الوطني وتطويره وتحسين مناخ الأعمال، مع دمج القطاع الغير منظم في الدورة الاقتصادية الوطنية وانخراطه في الوعاء الضريبي.

وبخصوص تقييم مؤشرات نجاعة الأداء لابد من تسجيل بعض النقط الإيجابية أبرزها:

- تقدم طفيف على مستوى خلق فرص الشغل، بانخفاض معدل البطالة من 5.9% إلى 2.9 سنة 2019؛
-تقدم مؤشر إدراك الفساد من الرتبة 90 سنة 2016 إلى الرتبة 80 سنة 2019؛
- تقدم مؤشر ممارسة الأعمال من الرتبة 75 سنة 2016 إلى الرتبة 60 سنة 2019؛
- تحفيز التشغيل العمومي الذي بلغ 182.167 منصبا، وبلغ عدد المقاولين الذاتيين 130.000.

غير أنه على الرغم مما تحقق من تقدم على الصعيد الاقتصادي لاسيما في قطاع البنيات التحتية ومناخ الأعمال ودعم المبادرة المقاولاتية، وارتفاع الموارد بنسبة تحصيل ناهزت 111% مقارنة بتقديرات الميزانية العامة، وبارتفاع 2.11 مقارنة بالموارد المحصلة سنة 2018، فإن النتائج والآثار المحققة على مستوى النمو والاستثمار الخاص وخلق فرص الشغل، ماتزال دون الإنتظارات المنشودة، حيث اتسمت سنة 2019،بتباطؤ النمو الاقتصادي حيث لم يتجاوز 2.5% أي أقل من المعدل المتوسط المسجل على مدى السنوات الثماني الأخيرة الذي يبلغ 3.2%

وعلى المستوى الاقتصادي، ورغم أن المنظومة الاقتصادية لبلادنا لازالت في حاجة إلى التطوير لتكون أكثر نجاعة والحد من العجز في الميزانيات العامة، حيث تم تسجيل انكماش القيمة المضافة في الفلاحة واستمرار ضعف القطاعات غير الفلاحية وضعف أداء قطاع البناء والصناعة الاستخراجية، كما تم تسجيل نمو سلبي في صافي الصادرات إذ بلغ 4,7- %.

السيد الرئيس،

إننا في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب، نثمن على العموم ما جاء في مقتضيات مشروع القانون الحالي، ونصوت عليه بالإيجاب، ذلك أن الحكومة قامت بالعديد من التدابير وسطرت مجموعة من الإجراءات الضرورية والرامية إلى دعم الاستثمار الخاص وتحفيز المقاولة المواطنة، لاسيما مواصلة الأوراش الكبرى والاستراتيجيات القطاعية لتوفير ظروف الإقلاع الاقتصادي، ودعم الاستثمار والمقاولة، وهو ما يجعلنا نشيد بتلكم التدابير، مع المطالبة بتركيز الاستثمار في الرأسمال البشري في أفق النجاح في رفع تحدي التصنيع وريادة الأعمال.

والسلام عليكم ورحمة الله.

VII- فريق الاتحاد المغربي للشغل:

❖ مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019:

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفنا في فريق الاتحاد المغربي للشغل أن نساهم في مناقشة مشروع

قانون التصفية 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية 2019 المعروض على أنظارنا اليوم، حيث سجلت سنة 2019، حسب تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية حول مشروع قانون التصفية هذا، زيادة موارد الميزانية العامة على النفقات قدرها 302.425.172.24 درهم، كما عرفت الحسابات الخصوصية للخزينة وزيادة للموارد على النفقات حددت في 10.467.583.839.98 درهم فيما سجلت مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة زيادة للموارد على النفقات قدرها 5.088.001.480.35 درهم وإجمالا نتج عن تنفيذ قانون المالي لسنة 2019 زيادة للموارد على النفقات حددت في 15.858.010.492.57 درهما.

فبالرغم من الظرفية الاقتصادية العالمية التي صاحبت تنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019، والتي اتسمت بعدم الاستقرار، فقد تمكن الاقتصاد الوطني من تحقيق أداء ايجابي بشكل عام، مستفيدا من النتائج المهمة المسجلة في عدة قطاعات ذات المساهمة الكبيرة الإجمالية في القيمة المضافة وتسارع القيمة المضافة غير الفلاحية، كما حقق صافي الاحتياطات الدولية ارتفاعا ملحوظا. وعليه، فقد تمكن الاقتصاد الوطني من تحقيق معدل نمو يقدر بـ 2.5% وعجز في الميزانية في حدود 3.6% من الناتج الداخلي الخام. كما ساهمت سياسة الانفتاح التي اعتمدها المغرب في تعزيز مكانته الدولية وفي الاندماج التدريجي لاقتصاده في السوق العالمية.

وتقييما لمؤشرات نجاعة الأداء نسجل:

- تقدم طفيف على مستوى خلق فرص الشغل، بانخفاض معدل البطالة من 9.5% سنة 2018 إلى 9.2% سنة 2019؛
- تقدم مؤشر إدراك الفساد من الرتبة 90 سنة 2016 إلى الرتبة 80 سنة 2019؛
- تقدم مؤشر ممارسة الأعمال من الرتبة 75 سنة 2016 إلى الرتبة 60 سنة 2019؛
- تحفيز التشغيل العمومي الذي بلغ 182167 منصبا، وبلغ عدد المقاولين الذاتيين 130.000 مقاولا مقابل 102. 581 مقاولا سنة 2018؛
- تحسن العديد من المؤشرات التعليمية:
  - ✓ ارتفاع عدد المستفيدين من برنامج تيسير؛
  - ✓ تطور نسبة التمدرس في التعليم الأولي إلى 72،5% خلال نفس الموسم.
- تقدم الورش الاجتماعي:
  - ✓ مواصلة دعم نظام المساعدة الطبية؛
  - ✓ التقدم في ورش توسيع التغطية الاجتماعية لتشمل مهنيين وعمال مستقلين وأشخاصا غير أجراء؛
  - ✓ نظام التغطية الصحية لفائدة الطلبة بلغت هذه النسبة 69% سنة 2019.

عرف القانون المالي لسنة 2019 ما يقارب 422 هدف تخص 36 قطاع بمعدل يقارب 12 هدف لكل قطاع، وعموما، وبالنظر لاحترام مشروع قانون التصفية للمساطر المحددة في القانون التنظيمي للمالية.

ومن أجل كل هذا فإننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل نصوت على مشروع القانون المعروض على أنظارنا اليوم بالإيجاب.

VIII- مجموعة العدالة الاجتماعية:

1) مشاريع القوانين المتعلقة بالاتفاقيات الدولية:

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم مجموعة العدالة الاجتماعية في المناقشة العامة المشاريع القوانين التي يوافق بموجبها على 9 اتفاقيات دولية، وهي مناسبة ننوه خلالها بالحيوية التي تعرفها الدبلوماسية المغربية تحت القيادة الرشيدة لجلالة الملك مُحَمَّد السادس نصره الله، والتي نجحت في تعزيز حضور المملكة على المستوى الدولي من خلال تنويع علاقاتها مع العديد من الدول وتعزيز ريادتها في العديد من المجالات، وهو ما يعكسه تنوع مواضيع الاتفاقيات التي نحن بصدد مدارستها في هذه الجلسة، حيث تشمل اتفاقيتين متعددتي الأطراف واتفاقيتين ثنائيتين وخمس (5) اتفاقيات إقليمية، ثلاث (3) إفريقية وواحدة عربية واتفاقية أخرى تتعلق بالعالم الإسلامي، وهو ما يبصم على مقدار الحيوية والنجاح الذي أصبحت تتسم به الدبلوماسية الرسمية، ناهيك عن الإنجازات التي استطاعت تحقيقها فيما يخص قضية الوحدة لترابية، خاصة باعتراف الولايات المتحدة الأمريكية بسيادة المغرب على صحرائه وفتح عدد من الدول الإفريقية لتمثيليات دبلوماسية بجنوب المملكة، بالإضافة إلى المسار الإيجابي الذي تعرفه هذه القضية على مستوى الأمم المتحدة، حيث تم التأكيد في قرارات مجلس الأمن على نجاعة وأهمية مقترح الحكم الذاتي التي تقدم به المغرب كأساس لحل هذه القضية.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

نعتبر في مجموعة العدالة الاجتماعية أن هذه الاتفاقيات تعكس التطور والتقدم الذي يعرفه المجتمع الدولي في العديد من المجالات، وهي مدخل مهم لإنتاج نصوص تشريعية وطنية تتلاءم مع مقتضياتها وتواكب التقدم

الحاصل، وهو ما يندرج ضمن ما يصطلح عليه بعولمة القاعدة القانونية، مما يقتضي أن يكون المغرب سباقا ومبادرا وفاعلا في إنتاج القواعد القانونية الدولية من خلال المشاركة في إعداد نصوص الاتفاقيات، أو مؤثرا في تعديلها بتعاون مع الدول الصديقة والشقيقة والتي تربطه بها مصالح مشتركة.

فيما يتعلق بالاتفاقية المتعلقة بالتعاون في مجال حماية وتدبير وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للساحل الأطلسي بمنطقة إفريقيا الغربية والوسطى والجنوبية (اتفاقية أبيدجان)، المعتمدة بأبيدجان في 23 مارس 1981 وعلى البروتوكولات المرتبطة بها، وهي اتفاقية متعددة الأطراف تندرج في إطار المجهودات الدولية الرامية إلى مكافحة التلوث بمختلف أشكاله، خاصة المتعلق في هذا الجانب بالمناطق البحرية والمناطق الساحلية والتي تتأثر في غالب الأحيان بالعديد من الأنشطة، سواء البرية أو البحرية كالتنقيب عن النفط وغيرها، وهو ما يؤكد حرص المغرب إلى الانخراط الإيجابي في المجهودات المبذولة في هذا المجال.

أما فيما يخص اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة، المعتمدة بنيويورك في 20 ديسمبر 2018، فنعتبر أن المصادقة عليها في هذا الوقت بالذات، يتماشى مع العمل الذي تعكف عليه المؤسسة التشريعية بوضع قوانين تؤطر الوساطة والتحكيم الذي قد يتخذ في بعض الأحيان بعدا دوليا، وقد قمنا بإثارة هذا الأمر خلال اجتماع لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان عند مناقشة مشروع القانون المتعلق بالوساطة والتحكيم، ونعتقد أن من شأن هذا الأمر أن يساهم في جلب الاستثمارات الأجنبية.

أما فيما يخص الاتفاقية المرتبطة بتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية، فنعتبرها في مجموعة العدالة الاجتماعية، خطوة هامة من أجل الاستفادة من الإمكانات المتاحة في هذا المجال، خاصة وأن بلادنا تعرف تطورا مطردا لقطاع الخدمات مما سيمكن من الانفتاح على أسواق جديدة.

وبخصوص الاتفاقية المرتبطة بالنظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي الذي أصبح ضرورة تعمل العديد من الدول جاهدة من أجل تحقيقها، خاصة في وقت الأزمات كما هو الشأن في الأزمة الصحية الحالية التي يعرفها العالم، ونستحضر في هذا الإطار ما أكد عليه جلالة الملك في خطابه بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الأولى من الولاية الحادية عشرة، على أن الأزمة الوبائية أبانت عن عودة قضايا السيادة للواجهة والتسابق من أجل تحصينها، في مختلف أبعادها، الصحية والطاقية والصناعية والغذائية وغيرها، مع ما يواكب ذلك من تعصب من طرف البعض.

وإذا كان المغرب قد تمكن من تدبير حاجياته وتزويد الأسواق بالمواد الأساسية، بكميات كافية، وبطريقة عادية، فإن العديد من الدول سجلت اختلالات كبيرة، في توفير هذه المواد وتوزيعها.

لذا، شدد جلالة الملك على ضرورة إحداث منظومة وطنية متكاملة، تتعلق بالمخزون الاستراتيجي للمواد الأساسية، لاسيما الغذائية والصحية والطاقية، والعمل على التحيين المستمر للحاجيات الوطنية، بما يعزز الأمن الاستراتيجي للبلاد، ونعتقد أن التعاون الدولي في هذا المجال سيساعد على تحقيق هذا الهدف.

أما فيما يتعلق باتفاقية الاتحاد الإفريقي بشأن أمن الفضاء الإلكتروني وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي، المعتمدة بمالابو (غينيا الاستوائية) في 27 يونيو 2014، فنؤكد في مجموعة العدالة الاجتماعية على أهمية تعزيز التعاون في هذا المجال لمواجهة مختلف الظواهر السلبية التي تستهدف الحياة الخاصة لمستخدمي الفضاء الإلكتروني في ظل تنامي الجريمة الإلكترونية.

السيد الرئيس المحترم،

في الختام، واعتبارا لكون هذه الاتفاقيات تندرج في إطار تنويع علاقات المملكة مع الدول الصديقة والشقيقة وتعزيز التعاون الدولي في العديد من المجالات، بما يقوي من الحضور البارز والفعال للمملكة في المجتمع الدولي، فإننا، في مجموعة العدالة الاجتماعية، سنصوت بالإيجاب على مشاريع القوانين القاضية بالموافقة عليها.

والسلام عليكم ورحمة الله.

2) مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019:

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم مجموعة العدالة الاجتماعية في المناقشة العامة المشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية لسنة 2019، ولا يسعنا، في مجموعة العدالة الاجتماعية، إلا التنويه بالتزام الحكومة بعرض مشروع قانون التصفية في أجاله الدستورية.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

نثير في مجموعة العدالة الاجتماعية مجموعة من الملاحظات التي وقف عليها المجلس الأعلى للحسابات في تقريره، سواء المتعلقة بتنزيل ورش نجاعة الأداء أو عجز الميزانية والدين العمومي أو بالموارد والنفقات الجبائية وظروف تنفيذ الميزانية العامة وغيرها، وقد أصدرت توصيات لتجاوزها.

ومن بين أهم الملاحظات التي تستحق الوقوف عندها واقتراح حلول بشأنها ما يلي:

- محدودية الانسجام والالتقائية بين البرامج التي تم تحديدها بالنسبة لبعض القطاعات الوزارية واستراتيجياتها، ونأمل أن يسهم إحداث قطاع وزاري يعني بتقييم السياسات العمومية في الوقوف على هذه الإشكالية واقتراح حلول التجاوزها على أن يتم ذلك بناء على مؤشرات تمكن من تتبع نجاعة الأداء من أجل ملامسة النتائج؛

- تركيز الإيرادات الضريبية على عدد محدود من دافعي الضرائب ومن الفئات الخاضعة للضريبة، وهو ما يستدعي، في نظرنا، في مجموعة العدالة الاجتماعية، الإسراع بتنزيل مخرجات "المناظرة الوطنية للجبايات" بتوسيع الوعاء الضريبي والتخفيف ومن الضغط الجبائي، وإعادة تقييم التحفيزات الضريبية الممنوحة لعدد من الخاضعين ولبعض الأنشطة الاقتصادية من خلال المراجعة الدورية للنفقات الجبائية، بالإضافة إلى بذل مزيد من الجهد من أجل إدماج الاقتصاد غير المهيكل في الاقتصاد الوطني، ونأمل أن يساهم الإجراء المعتمد في إحداث المساهمة المهنية الموحدة في تحقيق هذا الهدف وفي تحفيز المزاولين لعدد من الأنشطة الاقتصادية على التصريح بالإقرارات الضريبية؛

- تركيز الإيرادات الضريبية على عدد محدود من الجهات، خاصة جهتي الدار البيضاء-سطات والرباط-سلا-القنيطرة حيث تمثلان 81.7% من حصيلة الضرائب، وهو ما يؤشر على التفاوتات التنموية الحاصلة، حيث تتركز أغلب الأنشطة الاقتصادية بهاتين الجهتين بالإضافة إلى جهة طنجة تطوان الحسيمة، وهو ما يستوجب إيلاء باقي الجهات الاهتمام المطلوب بإقرار تحفيزات لفائدة الشركات من أجل الاستثمار بها؛

- ارتفاع الدين المستحق على الخزينة، منها ما يتعلق بالأساس بالديون الخارجية، وقد واصلت الحكومة الحالية تعويلها على هذا النوع من الموارد في احتياجاتها المالية ونصت عليه في قانون المالية لسنة 2022، ناهيك عن الديون الأخرى المضمونة من طرف الدولة لفائدة مؤسسات وشركات عمومية، وما يرتبط بها من نفقات خدمة الدين، وهو ما يستدعي الحرص على التحكم في مخاطر الدين وإبقائه في نسبة محدودة من الناتج الداخل الخام والعمل على تنمية الاقتصاد الوطني من أجل خلق الثروة لتجاوز العجز المتكرر في الميزانية.

وفي الختام، واعتبارا لكون قانون التصفية قد التزم، من جهة، بالأحكام المنصوص عليها في الدستور من خلال وضعه في الآجال المحددة، واحترم، من جهة أخرى، المبادئ المنصوص عليها في القانون التنظيمي لقانون المالية، خاصة مبدأ الصدقية، فإننا سنصوت عليه، في مجموعة العدالة الاجتماعية، بالإيجاب.

والسلام عليكم ورحمة الله.

IX- مستشاري الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب:

1) مداخلة المستشارة السيدة لبنى علوي حول مشاريع القوانين المتعلقة بالاتفاقيات الدولية:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بمجلس المستشارين في إطار هذه الجلسة العامة التشريعية المخصصة للدراسة والتصويت على:

- مشروع قانون رقم 12.21 يوافق بموجبه على الاتفاق – الإطار للتعاون في ميداني الطاقة والمعادن بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية التشاد، الموقع بالرباط في 26 أكتوبر 2020؛

- مشروع قانون رقم 21.21 يوافق بموجبه على بروتوكول عام 1988 المتعلق بالاتفاقية الدولية لخطوط التحميل، لعام 1966، المعتمد بلندن في 11 نوفمبر 1988؛

- مشروع قانون رقم 25.21 يوافق بموجبه على النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي الذي اعتمده مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي في دورته الأربعين المنعقدة بكوناكري (غينيا) من 9 إلى 12 ديسمبر 2013؛

- مشروع قانون رقم 42.21 يوافق بموجبه على اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية؛

- مشروع قانون رقم 45.21 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون العسكري بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية صربيا، الموقع بالرباط في 5 ماي 2021؛

- مشروع قانون رقم 47.21 يوافق بموجبه على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة، المعتمدة بنيويورك في 20 ديسمبر 2018؛

- مشروع قانون رقم 49.21 يوافق بموجبه على ميثاق الشباب الأفريقي، المعتمد ببانجول (غامبيا) في 2 يوليو 2006؛

- مشروع قانون رقم 52.21 يوافق بموجبه على اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن أمن الفضاء الإلكتروني وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي، المعتمدة بمالابو (غينيا الاستوائية) في 27 يونيو 2014؛

- مشروع قانون رقم 62.20 يوافق بموجبه على الاتفاقية المتعلقة بالتعاون في مجال حماية وتدبير وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للساحل الأطلسي بمنطقة إفريقيا الغربية والوسطى والجنوبية (اتفاقية أبيدجان)، المعتمدة بأبيدجان في 23 مارس 1981 وعلى البروتوكول الملحق

بها المتعلق بالتعاون في ميدان الوقاية من التلوث في الحالات الصعبة، المعتمد بأبيدجان في 23 مارس 1981، كما تم تعديله في 2011 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالتلوث الناجم عن المصادر والأنشطة البرية، المعتمد بغران باسام (الكوت ديفوار) في 12 يونيو 2012 وعلى البروتوكول الإضافي المتعلق بالقواعد والمعايير البيئية المطبقة في مجال التنقيب واستغلال النفط والغاز في البحر، المعتمد بأبيدجان في 2 يوليو 2019 وعلى البروتوكول الإضافي. المتعلق بالتدبير المندمج للمناطق الساحلية، المعتمد بأبيدجان في 2 يوليو 2019.

وهي مناسبة، نجدد من خلالها التأكيد على الاعتزاز بالدور الريادي الذي أصبح يلعبه المغرب في محيطه الجهوي والقاري بقيادة جلالة الملك، حفظه الله، من خلال تقوية التعاون جنوب-جنوب، والانخراط الفعال في كل المبادرات الأممية من أجل بلوغ تنمية مستدامة وشاملة.

كما ننوه أيضا بالانتصارات الدبلوماسية المتوالية التي عرفتها قضية وحدتنا الترابية، مؤكدين على انخراطنا التلقائي في كل المبادرات، سواء كمنظمة مهنية أو كممثلي الأمة، في إطار الدبلوماسية الموازية، وتوفير الدعم الكامل للحكومة في كل المبادرات التي ترمي إلى تعزيز هذه الانتصارات وتعزيز أفاق التعاون والشراكة مع البلدان الشقيقة والصديقة، وخاصة الدول الإفريقية، بشرط عدم تعارضها مع مرجعيات الشعب المغربي.

وفي هذا الإطار، لا يفوتنا التوقف عند الزيارة التي قام بها المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة للصحراء "ستيفان دي مستورا"، والتي أكدت مرة أخرى قوة الموقف المغربي من خلال التعبير عن استعداده لاستئناف العملية السياسية، مقابل تملص باقي الأطراف.

كما لا يفوتنا التنديد بتجنيد الأطفال من طرف ميليشيات البوليساريو برعاية من الجزائر التي تفتخر بكونها من أوائل الدول الموقعة على اتفاقية حقوق الطفل، بل إن الاستهتار بلغ بهذه القيادة إلى عرض عسكري يشارك فيه أطفال بحضور المبعوث الأممي.

السيد الوزير المحترم،

إن بلادنا، بما راكمته من خبرات وتجارب في مجالات عديدة اقتصادية وسياسية وأمنية، واستحضارا لموقعها الاستراتيجي باعتبارها جسرا حضاريا يربط الشمال بالجنوب، مؤهلة للاضطلاع بأدوار مهمة في المستقبل، خصوصا ما باتت تتمتع به من مصداقية لدى المجتمع الدولي باعتبارها قبلة لتسوية النزاعات بين الدول.

وفي هذا الإطار، ننوه بعودة الدفء للعلاقات بين بلدنا وجمهورية ألمانيا الفيدرالية، وبرسالة الرئيس الألماني إلى جلالة الملك حفظه الله، والتي دعا فيها جلالته لزيارة ألمانيا من أجل إرساء شراكة جديدة بين البلدين، معتبرا أن "مخطط الحكم الذاتي الذي قدم في سنة 2007 بمثابة جهود جادة وذات مصداقية من قبل المغرب، وأساس جيد للتوصل إلى اتفاق" لهذا النزاع الإقليمي.

وفي الختام، نؤكد على تصويتنا في الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بالإيجاب على مشاريع قوانين الاتفاقيات المعروضة علينا.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

2) مداخلة المستشار السيد خالد السطي حول مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بمجلس المستشارين في إطار هذه الجلسة العامة التشريعية المخصصة للدراسة والتصويت على مشروع قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019.

وهي مناسبة نؤكد من خلالها على أهمية هذه المحطة الدستورية المكرسة لمبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة، طبقا لأحكام الفصل 76 من الدستور، ولمقتضيات القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، والمرتبطة بتعزيز نجاعة أداء التدبير العمومي وتقويم شفافية المالية العمومية ودعم البرلمان في مراقبتها.

كما نستغل هذه المناسبة للتنويه بتوفير مجموعة من الوثائق المهمة بما سيسهل دور ممثلي الأمة في الاضطلاع بوظيفة مراقبة المالية العامة، وبتقليص المدة الفاصلة بين اعتماد قانون المالية وتقديم قانون التصفية، وتحسين مقروئية هذين القانونين المهمين.

السيدة الوزيرة المحترمة،

السيد الوزير المحترم،

لابد أيضا أن نتوقف عند السياقات التي رافقت إعداد مشروع قانون المالية 2019، حيث جاء في ظروف صعبة داخليا وخارجيا تجلت بالأساس في:

- قلة التساقطات المطرية؛
- تراجع نمو الاقتصاد العالمي إلى 2,9% بسبب الصراع الجيوسياسي بين الولايات المتحدة والصين.

وبالرغم من هذه الأسباب التي أدت إلى تراجع الناتج الداخلي الخام إلى 2,5% سنة 2019 مقابل 3,2% سنة 2018، تحسنت مجموعة من المؤشرات المهمة، مثل مؤشر إدراك الفساد، حيث انتقل المغرب إلى المرتبة 80 عالميا بعد ما كان يحتل المرتبة 90 سنة 2016؛ وتحسن مؤشر مناخ

الأعمال، حيث انتقلت بلادنا إلى المرتبة 60 عالميا بعدما كانت في المرتبة 75 سنة 2016؛ بالإضافة إلى تسجيل انخفاض في نسبة البطالة من 9,5 سنة 2018 إلى 9,2 سنة 2019؛ والحفاظ على معدل متدني للتضخم في أقل من 2%.

السيدة الوزيرة المحترمة،

السيد الوزير المحترم،

وفي هذا الإطار، فإننا في الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بمجلس المستشارين، نسجل مجموعة من الملاحظات التي نجملها كما يلي:

- عدم إعداد التقارير السنوية حول نجاعة الأداء مباشرة بعد انتهاء السنة المالية المعنية، مما لا يساعد على تحسين البرمجة الميزانياتية للسنوات الموالية؛
- غياب نظام معلوماتي لدى بعض القطاعات مما يؤثر سلبا على سرعة الإنجاز والتقييم.

وبالرغم من الظرفية الصعبة التي جاء فيها مشروع قانون المالية 2019، إلا أن الحكومة حددت آنذاك أولويات مهمة نذكر منها:

- منح الأولوية للقطاعات الاجتماعية (التعليم والصحة والتشغيل) وتفعيل الحوار الاجتماعي ودعم القدرة الشرائية؛
- مواصلة الأوراش الكبرى والاستراتيجيات القطاعية؛
- مواصلة الإصلاحات الكبرى؛
- توقيع اتفاق 25 أبريل 2019 بين الحكومة والشركاء الاجتماعيين والاقتصاديين ومنهم الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب؛
- تعزيز ورش الحماية الاجتماعية (مواصلة دعم نظام المساعدة الطبية؛ وتوسيع التغطية الاجتماعية لتشمل مهنيين وعمال مستقلين وأشخاصا غير أجراء؛ واعتماد نظام التغطية الصحية لفائدة الطلبة (انتقلت هذه النسبة إلى 69% سنة 2019)).

إننا في الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب، ومن منطلق حرصنا على الدفاع على المطالب العادلة والمشروعة للطبقة الشغيلة، فإننا ندعو الحكومة إلى العمل على:

- ضمان التقائية السياسات العمومية، بما ينعكس على جودة الخدمات وحكامة تدبير المال العام؛
- التحكم في الدين العمومية لتفادي تأثيراته السلبية يؤثر على الميزانية؛
- ربط الإنفاق العمومي بتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين؛
- توزيع الاعتمادات المالية بين الوزارات بشكل عادل (وزارات محظوظة وأخرى لا)؛
- العدالة المجالية في توزيع الاستثمار بين الجهات وبين الأقاليم؛
- تنفيذ ما تبقى من اتفاق 26 أبريل 2011 و25 أبريل 2019، وخاصة إحداث درجات جديدة والتعويض عن العمل بالمناطق الصعبة والنائية؛ وإقرار حق الترقي بالشهادات الجامعية؛ وتعميم الزيادة في الأجور على المؤسسات العمومية ذات الطابع التجاري والصناعي والخدماتي وعلى سبيل المثال مؤسسة بريد المغرب، مما يحتم إنصاف هؤلاء المستخدمون (وفي هذا الإطار ننوه ببدء الحكومة في تنزيل مقتضيات اتفاق 25 أبريل 2019، لاسيما ما يتعلق بالدرجة الجديدة، وذلك بتمكين المساعدين الإداريين والمساعدين التقنيين من الدرجة الجديدة وندعو بالمناسبة بالإسراع بتعميمها على باقي الفئات)؛
- إخراج القانون التنظيمي لممارسة الحق في الإضراب، بما يضمن حرية العمل وحق الإضراب؛
- إخراج قانون النقابات والمنظمات المهنية للمشغلين بما يظفي مزيدا من العقلنة والشفافية في تدبير هذه المنظمات ويعزز قواعد الديمقراطية الداخلية؛
- إلغاء الفصل 288 من القانون الجنائي والمصادقة على الاتفاقية الدولية رقم 87 الخاصة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم؛
- تحسين دخل الشغيلة سواء بالقطاعين العام والخاص ورفع الحد الأدنى للأجور، وضرورة مماثلة الحد الأدنى للأجور في القطاع الفلاحي مع باقي القطاعات؛
- العمل على مأسسة الحوار الاجتماعي مركزيا وقطاعيا وجهويا وإقليميا وبالمؤسسات العمومية والمقاولات والتشجيع على توقيع اتفاقيات الشغل الجماعية.

وفي الختام، فإننا في الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب، سنصوت بالإيجاب على مشروع قانون التصفية المذكور، استحضارا للسياقات التي جاء فيها مشروع قانون المالية للسنة المالية 2019، والتفاعل الإيجابي للحكومة السابقة مع عدد من التعديلات المهمة التي تقدمت بها الفرق والمجموعات بمجلس المستشارين، وضمنها الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب، وبعد الإطلاع على تقرير المجلس الأعلى للحسابات حول تنفيذ قانون المالية لسنة 2019 وتصريحه بالمطابقة للحسابات الفردية للمحاسبين العموميين مع الحساب العام للمملكة.

وبالنظر لأهمية قانون التصفية، فإننا ندعو البرلمان والحكومة لاعتماد حملات تواصلية للتعريف بهذا القانون المهم وتطوير أساليب مناقشته بالبرلمان باعتباره آلية مهمة لتطوير التدبير المالي العمومي.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.